وزارة التعليـــــم العـــــالي والبـــحث العـــــلمي
المركـــز الجـــــامعي لميلـــــــة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : علوم التسيير
ميدان : علوم اقتصادية، التجارة و علوم التسيير
الشعبة: علوم التسيير
التخصص : مالية

المرجع : ...../ 2014

مذكرة بعنـــــــــوان:

الإصلاحات المالية والبنكية في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام والاتصال

دراسة حالة : بنك التنمية المحلية BDL وكالة – فرجيوة –

مذكـــــــــــرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير (ل.م.د)
تخصص " مالية "

إعداد الطلبة:
- فاطمة قرماش
- دليلة قريوي

إشراف الأستاذ (ة):
ركيمة فارس

السنة الجامعية: 2014/2013

... دعاء ...

بسم الله الرحمن الرحيم

" رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي و على والدي و أن أعمل صالحا ترضاه و أدخلني برحمتك في عبادك الصالحين"

(الآية 09 من سورة النمل)

شكر و تقدير

الحمد لله الذي وفقنا في هذا و اعاننا في انجاز هذا العمل الذي هو نتا ج مجهودنا الدراسي خلال ثلاث سنوات

نتقدم بشكر و العرفان الى كل من قدم لنا يد العون في هذا و المساعدة خلال قيامنا بهذا العمل و نخص بالذكر الاستاذ الذي امدنا بالرأي و المساعدة الاستاذ ركيمة فارس و كذلك نتقدم بالشكر الى جميع الاساتذة الذين اشرفوا على تدرسينا خلال مشوارنا الجامعي

و شكر خاص الى عمال البنك التنمية المحلية فرجيوة و نخص بالذكر السيد هادف نور الدين، السيد خنفري جمال، و السيد بن دريدي فارس

إهداء

الى نور عيني الى رمز التضحية و الصبر الى من وهبني اياه القدر

الى من كان مثلا في الصبر و المقاومة حبيبي ابي أطال الله في عمره السعيد

الى اللمسة التي داعبتني منذ الطفولة الى نبع الحنان امي الغالية فطيمة

الى كل من شاركوني الحياة العائلية سوسو- توفيق

الى كل من يحمل على كاهله مسؤوليتنا الى اخي العزيز مسعود

الى الشلة و الاخوات العزيزات نبيلة – سميرة – سعاد – صليحة – نجاة – سليمة – نصيرة

الى احن قلب الى جانب الام الجدة الغالية و العزيزة باية اطال الله في عمرها

الى روح جدتي رحمها الله فاطمة الزهراء

الى كتاكيت البيت ، ايمن – كريم – اسماء – ايوب – خليل – وفاء – منال

- الى أبناء اخواتي : مهدي- جابر – عماد الدين – نجوى – رتاج - معتز – ريماس
- الى اعمامي و اخوالي و خالتي و عماتي و بالاخص ابنة العمة سميحة وإبنة الخالة هاجر
- الى اختي و صديقتي و رفيقة دربي في مشوار الدراسي و اجمل من على الاطلاق و بهجة فؤادي و مخزى اسراري ال الاروع و مازالت الاروع فاطمة
- الى خطيبي و زوجي المستقبلي شمس الدين
- الى العائلة الثانية التي عشنا الحلوى و المرة الى صديقات الجامعة خديجة – رقية – فتيحة – عزيزة –أمينة
- الى صديقتي و جارتي العزيزة هاجر
- الى كل من ذكره قلبي و نسيه قلمي

دليـــــــلة

إهداء

اللهم اذا عطيتني مالا فلا تأخذ مني سعادتي و اذا اعطيتيني القوة فلا تأخذ مني عقلي و اذا اعطيتني نجاحا فلا تأخذ تواضعي فسبحان الذي هدانا ووفقنا الى اتمام هذا العمل المتواضع الذي كان نتاج مجهودنا الذي دام 3 سنوات

قال تعالى " و قضى ربك الا تعبدوا الا اياه و بالوالدين احسانا "

اهدي هذا العمل المتواضع الى فيض الحنان و المحبة و من قال فيها الشاعر " هي زهرة من بستان ازهار الجمال و هي مهجتي و هي الحضن الذي ابلله بدموع فرحتي وحزني " الى امي الغالية حدة

الى رمز العطاء ة التضحية الى من رسم الامان لحياتنا و انسانا احزاننا و عاش معنا افراحنا إلى ابي الغالي الشريف

الى من قاسمتني طفولتي و شبابي الى اخواتي الغاليات نوال- ابتسام- و الى عليمة و زوجها و اولادها الكتاكيت الصغار محمد الامين -رتاج

الى اخوالي و خالاتي و الى اعمامي و عماتي و اولادهم كل بإسمة و الى روح جدتي الطاهرة كذلك جدي و جدتي

الى الوردة البيضاء و الصفحة العذراء الى صديقتي وحبيبتي ومن شاركتني هذا العمل دليلة

إلى العيون الضاحكة رغم القلوب الدامعة امينة -ايمان - مسعودة

الى جميع صديقاتي اللواتي لهن معزة خاصة في قلبي وردة -ايمان -نعيمة - حسيبة – سميرة- صليحة -فتيحة –خلود -

و أخيرا و ليس اخرا الى كل من نساهم قلمي و لم ينساهم قلبي و الحمد لله رب العالمين

فـاطـــمة

مقدمة عامة

لقد عملت الجزائر منذ الاستقلال النهوض بمختلف القطاعات و خاصة منها الاقتصادية و ذلك من اجل بناء اقتصاد قادر على تلبية جميع الاحتياجات لذلك ادركت سريعا احتياجها الى نظام مصرفي فعال قادر على دفع وتيرة التطور الاقتصادي و عليه اقدمت الحكومة الجزائرية على تأمين البنوك الاستمارية و انشاء بنوك وطنية جديدة في ظل نظام التخطيط المركزي لكل القرارات الاقتصادية و تحت ظغط التحولات الحاصلة آنذاك عملت الجزائر على تغيير نمط تسيير اقتصادها و ذلك بالاتجاه نحو التفتح الاقتصادي وهو ما تجسد في عدة اصلاحات تمت على مراحل حيث عملت كل مرحلة على تفادي سلبيات المرحلة السابقة و التي كان آخرها صدور قانون النقد و القرض و هذا الاخير الذي يعتبر حجر الزاوية في الاصلاحات المالية و البنكية كما عملت على خلق الوسائل الازمة التي تسمحله بالتكيف مع تحول الاقتصاد خاصة في ظل التطور الكبير لتكنولوجيا الاعلام و الاتصال حيث عملت على ادخال كافة الخدمات الحديثة لنظامها المصرفي و ذلك من اجل تمنية قدرات المصارف الوطنية و تمكينها من مجابهة المصارف العالمية خاصة في ظل التطورات الحاصلة .

1 – إشكالية البحث

من اجل دراسة الموضوع المتعلق بالإصلاحات المالية في ظل التكنولوجيا الحديثة يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي :

السؤال الرئيسي : ماهو دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في تسجيد الاصلاحات المالية و البنكية ؟

وعلى ضوء هذا التساؤل قمنا بطرح التسؤلات الفرعية التالية:

س1 – ما المقصود بالجهازا لمصرفي ؟ و ماهي الاصلاحات التي شهدها هذا القطاع في الجزائر منذ الاستقلال ؟

س2 – ما مدى تأثير تكنولوجيا الاعلام و الاتصال على الانظمة المصرفية ؟

س3- ما واقع استخدام التكنولوجيا الحديثة في المصارف الجزائرية ؟

2 - الفرضيات

ف1 – يمكن ان نقول ان الجهاز المصرفي هو مجموعة المؤسسات المالية التي تتعامل بالائتمان و يتكون من البنوك التجارية ، البنوك المتخصصة او البنوك المركزية هذه الاخيرة التي تعتلي قمة الجهاز المصرفي

- لقد شهد القطاع المصرفي الجزائري عدة اصلاحات منذ الاستقلال و قد يكون اهمها الاصلاح النقدي لسنة 1986 قانون استقلالية البنوك لسنة 1988 وأ خر هذه الاصلاحات قانون النقد و القرض لسنة 1990

ف2 – لقد ادى التطور الكبير لتكنولوجيا الاعلام و الاتصال الى التأثير على جميع المجالات الحياة ومنها القطاع المصرفي حيث تمنكت مختلف البنوك من تطوير خدماتها المصرفية من خلال ادخال وسائل اكثر حداثة و التي تمكنها من تطوير امكانياتها و مواردها و مستوى اداء خدماتها و بالتالي جذب العملاء و تحقيق الارباح

ف3 – ان تجاوب النظام المصرفي الجزائري للتحولات بصفة عامة و التكنولوجيا الحديثة بصفة خاصة يبقى بطيئا بالرغم من الاستفاقة التي شهدتها بعض المصارف الوطنية

3 – اهداف البحث

يتناول البحث بالدراسة و التحليل اهم مراحل اصلاحات النظام المصرفي الجزائري و اهم التكنولوجيات الحدية التي ادخلت على هذا الاخير للنهوض به الى مصاف الانظمة المصرفية للدول المتطورة

4 - أهمية البحث

- ان رواج التكنولوجيا الجديدة للاعلام و الاتصال و انتشارها في العالم و خاصة في الدول العربية التي تملك نفس المعطيات مع الجزائر و التي نفرض علينا تسليط الضوء عليها لمعرفة مدى تأثيرها على نشاط المصارف الجزائرية
- اعطاء صورة حقيقية عم واقع استغلال تكنولوجيا المعلومات في المصارف الجزائرية و كذا التركيز على اهم الخدمات المصرفية الالكترونية

5 – المنهج المتبع

هو مزيج بين المنهج التاريخي لاستعراض مختلف مراحل و نشأة المصارف و المنهج الوصفي التحليلي لاستعراض الاصلاحات التي شهدتها المنظومة المصرفية الجزائرية بالاضافة الى تكنولوجيا الحديثة التي ادخلت عليها بالاضافة الى جزء بسيط من الاسلوب الاحصائي في الدراسة

6 – أدوات جمع المعلومات

- المراجع المكتبية : الكتب ، رسائل الدكتورة ، رسائل الماجستير
- الابحاث و الدراسة السابقة
- وثائق داخلية خاصة ببنك التنمية المحلية BDL وكالة فرجيوة
- كما تم الاعتماد على مقابلة مع موظفي لاثراء المعلومات و الوقوف على واقع استخدام التكنولوجيات الحديثة في المصارف الجزائرية

7 – الصعوبات البحث

لقد واجهتنا بعض الصعوبات في هذا البحث اهمها :

- نقص المراجع المتخصصة في موضوع البحث على مستوى مكتبة الجامعة
- ضيق الوقت المخصص لدراسة بالاضافة الى شح المعلومات المقدمة من طرف الوكالة

8 – هيكل البحث

لمعالجة الموضوع البحث تم تقسيمه الى ثلاث فصول وهي :

الفصل الاول : عموميات حول النظام المصرفي

المبحث الاول : ماهية الائتمان

المبحث الثاني : نظرة حول المصارف

المبحث الثالث: اصلاحات النظام المصرفي الجزائري الى غاية قانون النقد و القرض

الفصل الثاني : واقع تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في النظام المصرفي

المبحث الاول : ماهية تكنلوجيا المعلومات و الاتصال في المجال المصرفي الجزائري

المبحث الثاني : الصيرفة الالكترونية

المبحث الثالث : انواع خدمات المصرفية الالكترونية

الفصل الثالث : واقع وسائل الدفع الحديثة بالوكالة البنكية BDL فرجيوة

المبحث الاول عموميات حول BDL

المبحث الثاني : بطاقات الدفع الالكتروني في BDL

المبحث الثالث : تقييم البطاقات في BDL

الفصل الأول:

عموميات حول النظام المصرفي الجزائري

تمهيد :

يعد الجهاز المصرفي الممول الرئيسي في اقتصاديات المديونية ، اين تكون الاحتياجات المالية الكبيرة جدا بالنظر الى الاموال المتاحة ، وهذا نظرا لعدم كفاية رؤوس الاموال او غيابها تماما ، حيث يعتبر الجهاز المصرفي مرآة عاكسة للتنمية الاقتصادية و محور اساسي لتمويل هذه الحركة في الجزائر .

و لقد شهد القطاع المصرفي الجزائري اصلاحات عديدة منذ الاستقلال و الى غاية قانون النقد و القرض ، والذي يعد قفزة نوعية و عملاقة في التشريع المصرفي الجزائري حيث يعتبره رجال الاقتصاد حجر الزاوية في الاصلاحات المالية و البنكية و اذا يعتبر اول قانون يصدر لاقحام الجزائر في اقتصاد السوق

سنحاول من خلال هذا الفصل اعطاء لمحة حول النظام المصرفي ، و اهم الاصلاحات التي شهدها هذا القطاع في الجزائر .

المبحث الأول : ماهية الائتمان

يمثل الائتمان المصرفي جانبا هاما من وظائف المصارف التجارية ، بل هو المحور الاساسي لعمل المصارف . و الحاجة الى الائتمان تكاد تكون عامة للغالبية العظمى من الافراد و اصحاب المهن و المشروعات و غيرها *من القطاعات الاقتصادية*

المطلب الأول : تعرف الائتمان

ان اصل معنى الائتمان في الاقتصاد هو القدرة على الاقراض

و اصطلاحا هو : التزام جهة لجهة اخرى بالاقراض او المدانية ، و يراد به في الاقتصاد الحديث : ان يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت ، يلتزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين ، فهو صيغة تمويلية استثمارية تعتمدها المصارف بانواعها و يعرف الائتمان بأنه " الثقة التي يوليها المصرف لشخص ما سواء كان طبيعيا او معنويا ، بـأن يمنحه مبلغا من المال لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة زمنية متفق عليها ، و بضمانات تمكن المصرف من استرداد قرضه في حال توقف العميل عن السداد " [1]

إن أول اشكال العمل المصرفي كان قبول الودائع التي لم تكن تعطي اصحابها في البداية اي حق بالفائدة بعد ذلك ، و مع تطور العمل المصرفي و تراكم الودائع لدى المؤسسات التي تمارس العمليات المصرفية لاحظت هذه المؤسسات ان قسما من المودعين يتركون ودائعهم فترة طويلة دون استخدامها ، ففكروا باستخدام جزء من هذه الودائع و تسليفها للمحتاجين مقابل فائدة ، و بعد ان كان يدفع المودع عمولة ايداع اصبح يتلقى فوائد على ودائعه .

وهكذا من مهمة قبول الودائع في البداية ، انتقل العمل المصرفي الى ممارسة عمليات الاقراض و التسليف ليصبح الركن الأساسي لاعمال المصارف الحديثة هو قبول الودائع و المدخرات من جهة،

[1] حسن سمير عشيش : التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقراض والتوسع التقدي في البنوك ، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع ، عمان الاردن ، الطبعة الاولى ، 2010، ص 59.

و تقديم الخدمات المصرفية متعددة الاشكال من جهة اخرى [1]

المطلب الثاني : أهمية الائتمان و أنواعه

أولا : أهمية الائتمان

يمكننا القول ان المبدالات التجارية في الدول المتقدمة اقتصاديا تكاد تتم بواسطة النقود الكتابية ، و هذه النقود في الجزء الغالب منها هي عبارة عن ائتمان تمنحه المصارف التجارية لعملائها في شكل ودائع او حسابات جارية مفتوحة بإسمهم و يستطيعون بواسطة الشيكات المسحوبة على المصارف اجراء مدفوعاتهم تماما كما لو كان الامر يتعلق بنقود ورقية في ايديهم ، وهكذا يكون الائتمان مصدرا هاما للمشاركة في كمية النقد المتدوالة في المجتمع .

و لايقتصر الائتمان على النقود فحسب ، وانما هناك ادوات اخرى للائتمان كالعقود ، السندات ، و الكمبيالات ، الامر الذي جعل عملية مبادلة السلع و الخدمات تتم بشكل اكثر سهولة ، و بحجم بفوق بكثير ذلك الحجم الذي كان سيتم فيه لو اقتصر المجتمع على استخدام النقود المعدنية و الورقية .

و تبدو اهمية الائتمان واضحة في مجال الانتاج ، فالانتاج الحديث يحتاج الى رؤوس اموال ضخمة لاقامة المشاريع الانتاجية الكبيرة ، حيث يتعسر ان يمتلك المنتج لوحده هذا القدر الضخم من الاموال ، و لكن بفضل الائتمان يستطيع الفرد ان يقترض من الغير الاموال اللازمة له ، و هكذا فالانتاج الحديث لم يكن ليوجد و يستمر لولا الائتمان الذي لا يفيد فقط المنتج فحسب و انما يفيد كذلك المدخر الذي يرغب في استثمار مدخراته ، فيودعها في احد المصارف الذي يحول تلك المدخرات الى افضل مجالات الاستثمار المنتج عن طريق الائتمان .

و لا تقتصر اهمية الائتمان على مجال الانتاج فحسب، و انما تمتد الى مجال الاستهلاك ، فهو يمكن الافراد من توزيع انفاقهم الاستهلاكي عبر الزمن بطريقة افضل ،

[1]- حسن سمير عشيش : مرجع سابق ، ص60

و ذلك بالحصول على السلع الاستهلاكية المعمرة التي يرغبون فيها ، و تقسيط ثمنها على اجال مناسبة ، وهذا ما يؤثر على سوق السلع الاستهلاكية المعمرة مما يشجع على الانتاج الكبير ،و الاستفادة من مزاياه و فوائده ، ورفع مستوى معيشة الفرد .[1]

كما تظهر اهمية الائتمان ايضا لكل من البنك المانح للائتمان و العميل الذي يحصل عليه :

1 – بالنسبة للمصرف المانح للائتمان **:**

يعتبر الائتمان مصدرا اساسيا لايرادات المصرف ، لانه يذر عائدا يستخدمه المصرف لتغطية تكاليف الودائع و المصروفات المصرفية و تحقيق فائض يستخدمه المصرف في التوسع و تطوير الخدمات المصرفية .

2 – بالنسبة للعميل الذي حصل على الائتمان **:**

يمكن الائتمان من حصول العميل المقترض على الاموال اللازمة لانتياجاته لكي يستخدمها في الانتاج ، او اشباع حاجاته الاستهلاكية ، ثم يقوم بردها في المستقبل من حصيلة انتاج المشروع الذي يوظف فيه القرض ، او يقسطها من دخله في المستقبل اذا استخدم المال في اغراض استهلاكية ، و ذلك في تاريخ لاحق مع دفع الفوائد المستحقة .[2]

[1]- احمد زهير شامية : النقود والمصارف ، دار زهران للنشر والتوزيع ، عمان الادرن ، الطبعة الاولى 2010 ، ص 236 ، 237 ، 238

[2]- حسن سمير عشيش : مرجع سابق ، ص90.

ثانيا : أنواع الائتمان

يمكن تقسيم الائتمان إلى عدة انواع ، وتختلف هذه التقسيمات تبعا للزاوية التي ينظر منها الائتما ن، وهكذا يمكن تقسيم الائتمان الى أنواع التالية :

1 – تقسيم الائتمان تبعا للغرض منه :

يمكن تقسيم الائتمان تبعا للغرض منه الى : ائتمان استثماري ، تجاري ، و استهلاكي

أ – الائتمان الاستثماري : هو مجموع الاموال التي تحصل عليها المشروعات الانتاجية و توجيه هذه الاموال للحصول على ما تحتاج اليه هذه المشروعات من اصول ثابتة ، مما يزيد من مجموع الاموال المستثمرة ، و يهئ للمشروعات الانتاجية فرص الحصول على ربح اكبر

ب – الائتمان التجاري : هو الذي تستخدمه المشروعات الانتاجية لضمان تحويل عمليات التصنيع الجارية التي تقوم بها المشروعات الصناعية ، وعمليات التسويق و تصريف الانتاج التي تقوم به المشروعات التجارية

ج – الائتمان الاستهلاكي : اول ما عرف من انواع الائتمان وهو الذي يحصل عليه الافراد غالبا من اجل تمويل احتياجاتهم من السلع الاستهلاكية .[1]

2 – تقسيم الائتمان تبعا لمدة الائتمان :

يقسم الائتمان تبعا لمدته الى : ائتمان قصير الاجل ، متوسط الاجل ، و طويل الاجل

أ – ائتمان قصير الاجل : هو الائتمان الذي يهدف الى تحويل العمليات الصناعية و التجارية الجارية الذي لا تزيد مدته عن السنة ، و عادة ما يستخدم هذا النوع في استكمال راس المال المتداول للمشروعات الانتاجية ، الصناعية ، و التجارية .

ب – ائتمان متوسط الاجل : هو الائتمان الذي تتراوح مدته بين السنة و 5 سنوات ، وهو مايستخدم عادة لتمويل احتياجات المشروعات الانتاجية من الات و معدات مختلفة و كذلك احتياجات الافراد من السلع الاستهلاكية .

[1]- احمد زهير شامية : مرجع سابق ، ص238 .

ج – الائتمان طويل الاجل : يهدف هذا النوع الى تأمين الاموال اللازمة لتمويل احتياجات المشروعات الانتاجية ، هذا النوع من الائتمان تتجاوز مدته 5 سنوات

3 – تقسيم الائتمان تبعا للشخص المقترض

و يقسم الائتمان تبعا للشخص المقترض الى ائتمان خاص ، و ائتمان عام

أ – الائتمان الخاص : و هو ما يعقده اشخاص القانون سواء الطبيعيون او الاعتباريون و تعتمد قدرة اشخاص القانون الخاص على الحصول على الائتمان على الملاءة المالية و الثقة التي يتميتعون بها لدى مانح الائتمان .

ب – الائتمان العام : وهو ما يعقده اشخاص القانون العام ، وتعتمد قدرتهم على الحصول على الائتمان على الثقة في التعامل مه الدولة و مؤسساتها و على الظروف الاقتصادية و السياسية و المالية ، وعلى مدى محافظة الدولة على الوفاء و تسديد التزاماتها السابقة .

4 – تقسيم الائتمان تبعا لنوع الضمانات المقدمة لمانح الائتمان **:**

يمكن تقسيم الائتمان تبعا لنوع الضمانات المقدمة لمانح الائتمان

يمكن تقسيم الائتمان تبعا لنوع الضمان المقدم الى :ائتمان شخصي ، ائتمان عيني ،

أ – الائتمان الشخصي : هو الائتمان الذي يحصل عليه المقترض دون ان يقدم اي اموال عينية ضمانا لتسديد الدين ، اي ان الثقة و الاستمرار في التعامل هما الضمان الاساسي في مثل هذا النوع من الائتمان

ب – الائتمان العيني : هو الائتمان الذي يحصل عليه الشخص المقترض بعد تقديمه اموال عينية ثابتة او متداولة ضمانا لتسديد هذا النوع من الائتمان .[1]

[1]- احمد زهير شامية : مرجع سابق ، ص239 ، 240.

المطلب الثالث : أسواق و أدوات ائتمان

أولا : أسواق الائتمان

إن وجود الائتمان و قيامه باداءوظائفه في الاقتصاد القومي يتطلب وجود اسواق ائتمان متعددة و متطورة و تنقسم اسواق الائتمان الى قسمين اساسيين هما :

1 – السوق النقدية : و هي المكان الذي يكون فيه البائع و المشتري على اتصال وثيق مباشر او غير مباشر ، و يتم فيه بيع و شراء الاصول المالية قصيرة الاجل مثل : الاوراق التجارية و سندات الخزينة و غالبا ما تكون هذه السوق مجالا مناسبا لنشاط المصارف التجارية و المؤسسات المالية الاخرى التي تهتم بتحويل القطاعات الاقتصادية المختلفة و تنقسم هذه السوق الى النوعين التاليين :

أ – السوق الاولية : يقصد بها السوق التي يتم بها اصدار الاصول المالية قصيدة الاجل و الاكتتاب على هذه الاصول لاول مرة ، و تمثل هذه السوق مصدرا للاستثمارات الجديدة التي تمول بالادخارات المتجمعة في هذه السوق .

ب – السوق الثانوية : و يقصد بها السوق التي يتم فيها تداول و بيع و شاراء الاصول المالية قصيرة الاجل التي يتم اصدارها في السوق الاولية و تسمى سوق التدوال ، و تعتبر السوق الثانوية اكثر اهمية من السوق الاولية حيث يتم تداول الاصول المالية بين اطراف جديدة لم تكن موجودة في التعامل في السوق المالية ، مما يوفر اموال حاضرة للذين يجتاحون اليها من المستثمرين ورجال الأعمال .[1]

2 – السوق المالية :

هو السوق الذي يتم فيه تداول الاصول المالية طويلة الاجل مثل : الاسهم و السندات التي تصدرها المؤسسات الانتاجية المختلفة و الدولة للحصول على اموال لتطوير و تسيير نشاطها الانتاجي ، و تعتبر هذه السوق مجالا مناسبا للمصارف و المؤسسات المالية المتخصصة لتمويل القطاعات الاقتصادية المختلفة و تنقسم الى نوعين هما :

[1]- احمد زهير شامية : مرجع سابق ، ص245 .

أ-السوق الأولية : وهي التي يتم فيها اصدار الاصول المالية متوسطة و طويلة الاجل و الاكتتاب على هذه اصول لاول مرة فهي تمثل مصدر الاستثمارات الجديدة التي يمكن تحويلها من الانخارات ، وتعتبر هذه السوق الوسيط بين المؤسسات ذات العجز التي تحتاج الى موارد مالية ضخمة لتحويل استثماراتها

ب – السوق الثانوية :

و هي السوق التي يتم فيها تداول الاصول المالية طويلة الاجل التي تم اصدارها في السوق الاولية ، فهي سوق التداول و هي اكثر اهمية من السوق الاولية كونها تستقطب متعاملين جدد لم يكونوا في السوق الاولية ، الامر الذي يشجع على الاستثمار في الاموال .

وهناك اسواق ثانوية على قدر بير من التطور و التنظيم في تعاملها مع الاصدارات المالية ، و يطلق عليها بورصة الاوراق المالية .

ويتم التعامل في مثل هذه الاسواق اما مباشرة بين البائع و المشتري ، او عن طريق الوسطاء الماليين و مكاتب الصيارفة و المصارف و السماسرة الماليين ، حيث تتركز مهمتهم في التوسط لتحويل الاموال قصيرة الاجل و طويلة الاجل من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض ، الى الوحدات الاقتصادية ذات العجز مقابل عمولة يحصلون عليها .[1]

ثانيا : ادوات الائتمان

حتي يؤدي الائتمان اغراضه و يتم تداوله في المجتمع يحتاج الى ادوات للائتمان تتناسب مع نوع الائتمان و اهدافه ، وتنقسم هذه الادوات الى قسمين هما : ادوات قصيرة الاجل و ادوات طويلة الاجل

1 – أدوات الائتمان قصيرة الاجل **:**

تتمثل ادوات الائتمان قصيرة الاجل في الاصول المالية التي تصدر ويتم تدوالها في السوق النقدية الاولية و الثانوية ، واهم هذه الادوات هي الاتية **:**

[1]- احمد زهير شامية : مرجع سابق ، ص246 .

أ – الشيك : وهو أمر يصدره الساحب المدين ، يطلب بموجبه من المسحوب عليه (المصرف) الذي توجد لديه الوديعة الجارية ان يدفع مبلغا محددا من النقود مكتوب على الشيك الى شخص اخر (المستفيد) وقد يكون الساحب نفسه في تاريخ محدد هو تاريخ اصدار الشيك المثبت عليه ، ويمكن تداول الشيك عن طريق التظهير .

ب – الكمبيالة : وهي امر يصدره الدائن الى المدين ان يدفع لامر الدائن او لامر شخص اخر هو المستفيد مبلغا محددا من النقود مكتوب على الكمبيالة في تاريخ محدد او قابل للتحديد او عند الاطلاع و غالبا ماتكون الكمبيالة ناتجة عن صفقة تجارية بين اطراف التعامل ولا تتجاوز مدتها السنة ، ويوقع المدين عليها اقرارا بماورد فيها .

ج – السند الاذني :

وهو تعهد يكتبه المدين على نفسه بان يدفع مبلغا من النقود مثبت على السند الى الدائن أ والى اي شخص اخر يحدده الدائن (المستفيد) في تاريخ محدد او عند الاطلاع ، ويوقع عليه المدين اقرارا بما ورد فيه

د- سندات الخزينة : و هي عبارة عن السندات التي تصدرها الحكومة عندما تتعرض الى ما يسمى بالعجز النقدي ، حيث تمنح عليها فائدة نقدية بمعدل منخفض نسبي لا تتجاوز مدتها ثلاثة اشهر ، حيث انا هذه السندات تعتبر شديدة السيولة ، ويمكن حسمها لدى المصرف المركزي قبل حلول اجلها .[1]

2 – أدوات الائتمان طويلة الأجل :

تتمثل هذه الأدوات في الادوات التي تصدر ويتم التعامل بها و تداولها في السوق المالية الاولية و الثانوية ، وهذه الادوات هي :

أ – الأسهم :

وهي احد اشكال الاستثمار متوسط و طويل الاجل ، حيث يستمر السهم طوال فترة وجود المؤسسة التي اصدرته و يمثل حصة الحائز في ملكية المؤسسة و يحصل مالكه على جزء من الارباح التي تحققها المؤسسة

[1]- احمد زهير شامية : مرجع سابق ، ص247 .

، كما يتحمل المالك جزء من الخسارة لا تتجاوز قيمة السهم و لايحصل مالك السهم على سعر فائدة نقدي ثابت

ب – السندات : وهي نوع من الأوراق المالية التي تصدرها شركات الأموال المساهمة عندما تحتاج الى رؤوس اموال ضخمة لتطوير الشركة ، و تفاضل الشركة بين ان تصدر اسهما جديدة ، ا وان تصدر سندات قروض لمدة محددة ، تدفع الشركة المصدرة فائدة سنوية محددة على السند ، ويحصل مالك السند على الفائدة المحددة و ذلك دون الاخذ بعين الاعتبار فيما كانت الشركة او المشروع في حالة ربح او خسارة .

عندما تحتاج الحكومة الى اموال طائلة لتحويل عمليات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية تقوم بطرح سندات قروض عامة غالب ماتكون طويلة الاجل و تدفع عنها الدولة سعر فائدة ثابت غالبا ما يكون مساويا لسعر الفائدة السنوي او اعلى قليلا ، وذلك لتشجيع الافراد على الاستثمار في هذه السندات ، اضافة الى بعض المزايا و الضمانات .[1]

[1] - احمد زهير شامية : مرجع سابق ، ص248 .

المبحث الثاني : نظرة حول المصارف .

يقصد بالنظام المصرفي او الجهاز المصرفي مجموعة مؤسسات المصرفية التي تتعامل بالائتمان في بلد ما ، يختلف النظام المصرفي من بلد الى اخر ، ويعود هذا الاختلاف الى النظام الاقتصادي السائد ، وبصفة عامة يمكن ان يشتمل على : المصارف التجارية ، المصارف المتخصصة ، والمصارف المركزية ، حيث تقف هذه الاخيرة على قمة الهرم المصرفي لأي بلد .

المطلب الأول : تعريف المصارف

أولا: من أين جاءت تسمية المصرف

جاء في المعجم الوسيط بان كلمة مصرف في اللغة على وزن " مفعل" اي مكان الصرف لذلك سمي البنك مصرف ، وقد وردت في القران الكريم في سورة الكهف ، بسم الله الرحمن الرحيم " ولم يجدوا عنها مصرفا " صدق الله العظيم اي مكان الذي ينصرفون اليه و يجتمعون به

اما في الغرب وردت كلمة بنك مشتقة من الايطالية « bank » ولو رجعنا الى معناه وهو يعني المائدة ، وهو ان اليهود كانوا يعملون بالصرافة في منطقة " لمبارديا" في ايطاليا و كانوا يقومون بوضع الاموال على موائد ذات واجهات زجاجية و في حالة ان احدهم قد اخل بالتزامه تجاه الاخرين فعندهم يتم تحطيم الزجاج مائدته امام الجميع و ذلك تحقيرا له .[1]

ثانيا: تعريف المصرف

هو مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها بمعنى ان المصارف تعمل كاوعية تتجمع فيها المدخرات ليتم اقراضها فيما بعد الى من يستطيع و يرغب في الاستفادة و افادة المجتمع منها عن طريق استثمارها ، فالمصارف في هذه الحالة تعمل كهمزة وصل بين المدخرين و المستثمرين و لكن تعريف المصرف كمكان لالتقاء عرض الاموال بالطلب عليها تعريف فضفاض ، حيث تشرك فيه مع المصرف مؤسسات كثيرة مثل شركات التأمين ، البريد ،وبعض التعاونيات ، وسعيا وراء تعريف اكثر احكاما نجد ان طريقة تجيمع الاموال

[1]- صادق راشد الشمري : ادارة المصارف الواقع والتطبيقات العملية ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان الاردن ، الطبعة الاولى2009 ، ص 34 .

و استخدامها قد تخدم هذا الغرض فالأموال تتجمع على شكل ودائع في المصارف بينما تأخذ شكل اسقاط تأمين في شركات التأمين أو شكل مدخرات صغيرة في صناديق التوفير الحديدية وفي شكل اشتراكات او اقساط شهرية كما في حالة جمعية الاسكان التعاونية مثلا .

اما استخدامات هذه الاموال و توظيفيها فسيتم تحديدها بناء على درجة استقرارها ومقدار حجمها ، فشركات التأمين تتمتع اموالها بدرجة كبيرة نسبيا من الاستقرار ، بينما تتميز اموال المصارف بكثير من عدم الاستقرار ، لان الودائع على درجة متفاوتة من حيث زمن بقائها في البنك كوديعة .[1]

المطلب الثاني : أنواع المصارف

يمكن تصنيف المصارف حسب النشاط تقوم به الى : المصارف التجارية ، المركزية و المتخصصة

اولا : المصارف التجارية Commercial Banks

1 – تعريف المصرف التجاري :

المصرف التجاري هو كل مؤسسة متخصصة بقبول الودائع المختلفة الجارية و تحت الطلب او لاجل تفتح الاعتمادات و تحصل الصكوك المسحوبة من العملاء و عليهم و تمنح كافة انواع القروض و تقوم باية اعمال مصرفية اخرى ، تمتاز عن غيرها من المصارف بتخصصها في قبول وخلق الودائع الجارية

وعليه فإنه يمكن حصد وظائف المصارف التجارية بشكل عام فيما يلي :

- قبول الودائع بجميع انواعها ، وفتح الحسابات الجارية للعملاء
- اعطاء القروض للافراد و المؤسسات
- فتح الاعتمادات المستندية .

[1] -زياد رمضان و محفوظ جودة : الاتجاهات المعاصرة في ادارة البنوك ، دار وائل للنشر ، عمان الاردن 2006 ، ص 3 .

- تحصيل الصكوك المسحوبة من العملاء أو عليهم
- خلق النقود و الائتمان (الودائع الجارية)
- بيع و شراء الاوراق المالية لحسابها او لحساب عملائها
- القيام بخدمات معينة نيابة عن العملاء ، كالتحويلات النقدية ، و إصدار خطابات الضمان و القيام بتحصيل الشيكات و الكمبيالات .[1]

2 – نشأة المصارف التجارية .

عرف العالم القديم و المؤسسات الايداع و التعامل بالائتمان منذ العصور القديمة ، و تدرج الفن المصرفي في معراج التطور ، و استمد العمل بالاصول المصرفية منذ الاغريق و البطالسة الى نهاية الامبراطورية الرومانية ، ويعود الاصل الحديث للمصارف التجارية الى عهد النهضة في ايطاليا ، عندما بدأت تزدهر التجرة في فينيسيا و جنوة و فلورنسا حيث اسست بعض المصارف (فينيسيا 1157 م ، برشلونة 1401 م، جنوة 1407م ، امستردام 1709 ، هامبورغ 1719 م) ، و اقتصر العمل الرئيسي لهذه المصارف خلال العصور الوسطى على تجاوز المعادن النفيسة و استبدال العملات التي اصدرتها مختلف الدول ، ونقل رؤوس الاموال من مكان الى آخر ، وتحصيل الايرادات وفق رغبات و مصلحة العملاء و لم تمارس المصارف بأموالها عمليات الاقراض للغير بفائدة الا في نطاق محدود جدا و ان اقتصر تعامل المصارف بأموالها الخاصة او بالاموال التي يعهد بها اصحابها الى المصارف بقصد الاستثمار في مثل هذه العمليات .[2]

3 – أنواع الودائع المصرفية .

تنقسم الودائع الى 3 انواع رئيسية وهي :

أ – الودائع تحت الطلب Demand desposits :

وهي اهم انواع الودائع التي تحتفظ بها المصارف التجارية ، حيث تشمل النسبة الكبرى من الموارد المالية بالنسبة للمصارف التجارية ، ويحق للمودع السحب من الوديعة في اي وقت يشاء دون شرط او قيد ، وذلك باستعمال صكوك خاصة يزودهم بها المصرف لهذا الغرض .

[1]- سعيد سامي الحلاق و محمد محمود العجلوني : النقود والبنوك والمصارف المركزية ، دار اليازوري العلمية للنشر ، عمان الاردن2010 ، ص 57 ،58

[2]- احمد زهير شامية : مرجع سابق ، ص250 .

ب – الودائع لأجل **time deposits :**

وهي في هذا النوع من الودائع يشترط السحب منها بشدة يتفق عليها العميل مع المصرف مقدما ، فقد تكون الوديعة لمدة سنة او سنتين ..... الخ .

ويرتفع معدل الفائدة التي يتقاضاها المودع كلما طالت مدتها ، لذى فهي تتصف بالثبات النسبي ، وذلك بعلم المصرف المسبق لمواعيد السحب لدى فإن نسبة الاحتياطي الاجباري عليها اقل من حالة الودائع تحت الطلب .

ج – ودائع الادخار **soving depostis:**

هي عبارة عن ودائع توفير لصغار المدخرين يدفع المصرف فوائد عليها من اجل تشجيع التوفير و الادخار لدى الناس ، وتخضع عملية السحب منها لقيود معينة ، فلابد من اخطار المصرف مسبقا اذا ما اراد المودع سحب الوديعة التي تتجاوز مبلغا معينا ، وقد تلجأ بعض المصارف الى كسر الوديعة قبل استحقاق موعدها اذا ما رغب المودع بذلك ، على اية حال فإن ودائع الادخار (التوفير) تتصف بصغر حجمها مقارنة بالودائع الأخرى .[1]

4 – ميزانية المصارف التجارية

الأصول	الخصوم + رأس المال
- نقود و رصدة لدى المصرف المركزي - اوراق مالية و استثمارات - قروض و كمبيالات مخصومة - مستحقات على المصارف و المراسلين - شيكات و حوالات مستحقة الدفع - اية اصول اخرى	- رأس المال و الاحتياطات - الودائع و الشيكية - الودائع غير قابلة للتداول - شهادات الايداع - الاقتراض - اية خصوم اخرى

الجدول رقم 01 : ميزانية المصارف التجارية

المصدر : سعيد سامي الحلاق ومحمد محمود العجلوني : النقود والبنوك والمصارف المركزية ،دار اليازوري للنشر ،عمان الاردن ،2010،ص61

[1] - سعيد سامي الحلاق و محمد محمود العجلوني : مرجع سابق ، ص59 ،60 .

ثانيا : المصارف المركزية central banks

1 – تعريف المصرف المركزي :

يعرف المصرف المركزي بأنه المؤسسة النقدية التي تقع على قمة الهرم المصرفي في الدولة، يقوم بمهمة اصدار النقود و ممارسة السياسات النقدية ، و ذلك بغرض المحافظة على الاستقرار النقدي و ثبات الاسعار و ادارة تبادل النقود عن طريق التحكم في احتياطات القطاع المصرفي و نوعية و مقدار و حجم الائتمان ، و اضافة الى الاشراف الفني على المصارف التجارية العاملة في البلاد .

ويختلف المصرف المركزي عن التجاري في كون هذا الاخير يهدف الى تحقيق الربح ، بينما الاول فان هدفه الأساسي هو تحقيق المصلحة العامة للاقتصاد الوطني ، كما ان المصرف المركزي ملكيته عامة (حكومية) على عكس المصارف التجارية التي عادة ما تكون ملكيتها من نصيب القطاع الخاص ، وقد تكون ملكيتها مشتركة .[1]

2 – وظائف المصرف المركزي :

ان المصرف المركزي يقوم بشكل عام بالاعمال التالية وذلك لتحقيق الصالح الاقتصادي العام :

- يعمل كمصرف وكوكيل مالي للحكومة
- يحتفظ بجزء من احتياطي المصارف التجارية (بنك البنوك)
- يحتفظ او يدير احتياطيات البلد من الذهب و العملات الاجنبية
- يحتكر عملية اصدار النقد
- يراقب عملية الائتمان .[2]

3 – نشأة المصارف المركزية

نشأت المصارف المركزية في المرحلة اللاحقة لنشوء المصارف التجارية ، فالمصارف المركزية نشأت في البداية كمصارف تجارية خالصة ، فالمصرف المركزي في واقع الحال يكون ناشئا عن تطور احد المصارف التجارية ، ومن ثم اضيف الى عمله احتكار اصدار اوراق البنكنوت ، والقيام باعمال مصرفية للحكومة ، وهو ما جعله يأخذ موقع الصدارة بالنسبة لبقية المصارف التجارية .

[1] - سعيد سامي الحلاق و محمد محمود العجلوني : مرجع سابق ، ص140.
[2] -زياد رمضان و محفوظ جودة : مرجع سابق ، ص174 ، 175 .

وبالنسبة لتطور نشأة المصارف المركزية فيعتبر بنك الريسبك في السويد اقدم المصارف المركزيةفي العالم ، انشأ عام 1650 كمصرف تجاري ثم اعيد تنظيمه ليصبح مصرفا حكوميا في عام 166 ، واصب حاول مصرف يصدر اوراق نقدية بتعريفها الحالي ، وهناك بنك انجلترا الذي انشا في سنة 1694 ، وقد مارس مهام المصرف المركزي منذ تأسيسه و على الرغم من ان مصارف اخرى كانت تشاركه اصدار النقود ، الا انه كان المصرف الرئيسي الذي يتولى ذلك ، بالاضافة الى ذلك كان مصرف الحكومة و لم يكن انذاك ملكا خالص للحكومة كما هو الحال اليوم ، و لكنه مازال يحتفظ بالارصدة النقدية الحكومية ، و يمنح القروض للحكومة و يسديها النصيحة في امور السياسة المالية ، يضاف الى ذلك مهمة الرقابة المركزية على احتياجات الذهب التي تودعها المصارف التجارية .

و بالنسبة للمصارف الاوروبية الاخرى فقد كانت متشابهة في سلوكها مع انجلترا ، حيث ذهبت الى اختيار احد المصارف القائمة و منحته حق اصدار النقود الورقية و بعض الوظائف الاخرى ففي عام 1800 تأسس مصرف فرنسا ، و في عام 1814 تأسس مصرف هولندا و مصرف النمسا الوطني في سنة 1817 و مصرف النرويج في نفس العام ، و في عام 1818 تأسس مصرف الدنمارك و مصرف بلجيكا في 1850 و مصرف اسبانيا في 1856 و روسيا في 1860 و مصرف الراين الالماني في 1875 و مصرف اليابان في 1882 و مصرف الو.م.أ في 1913 و الذي يتكون من 12 مصرفا فيدرالي ، اما عربيا فقد تأسس اول مصرف مركزي في مصر تحت اسم البنك الاهلي المصري في سنة 1898 بصورة شركة مساهمة مصرية و قد منح حق إصدار البنكنوت .[1]

[1]- سعيد سامي الحلاق و محمد محمود العجلوني : مرجع سابق ، ص138، 139 .

1 – ميزانية المصرف المركزي

الأصول	الخصوم
- شهدات الذهب و حقوق السحب الخاصة - نقود في الخزانة - قروض - اوراق مالية حكومية - حوالات - نقود تحت التحصيل	- اوراق نقدية - ودائع مصرفية - ودائع حكومية - ودائع المصارف الاجنبية - بنود نقدية تحصل لاحقا - اية حضوم اخرى

الجدول 2 : ميزانية المصرف المركزي

المصدر : سعيد سعدي الحلاق و محمد محمود العجلوني : النقود و البنوك و المصارف المركزية دار اليازوري عمان الاردن 2010 ص 141 .

ثالثا : البنوك المتخصصة

1 – تعريف المصارف المتخصصة

تشبه هذه المصارف الى حد كبير المؤسسات الحالية الغير مصرفية ، و هذا ينبع من طبيعة نشاطها و الذي لا يتعلق بالتعامل في الائتمان قصير الاجل فهي تقوم بالاعمال المصرفية الخاصة بالمصارف التجارية ، و لذلك نجد ان هذه المصارف تعتبر مصارف متخصصة ، حيث يختص كل منها بنوع معين من الانشطة فضلا عن انها تتعامل في الائتمان متوسط و طويل الاجل ، فهي تمارس نوعا من الانشطة المتقاربة مع الانشطة التي تقوم بها مؤسسات سوق المال ، و من ثم فإن نشاط هذه المصارف يخرج من طبيعة النشاط التجاري حيث انها تتخصص في النشاط النوعي (زراعي ، صناعي ، عقاري) [1]

[1]- أحمد فريد مصطفى : الاقتصاد النقدي والدولي ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية مصر 2009 ، ص 295 .

2 – أنواع المصارف المتخصصة

أ – المصارف الصناعية : تهدف بصفة خاصة الى تقديم العديد من التسهيلات الى الشركات الصناعية ، و بذلك تخرج من مفهوم المصارف التجارية التي تعتمد على الاقراض قصير الاجل مما يزيد من نسبة المخاطرة

ب - المصارف العقارية :

تهدف هذه المصارف الى تمويل قطاع الاستثمارات العقارية مقابل رهونات عقارية ، و بما ان تمويلها يكون لفترات طيولة الاجل نسبي فهي تعتمد على مصادر طويلة الاجل

ج – المصارف الزراعية :

يقوم المصرف الزراعية بعملية التسليف للقطاع الزراعي و ذلك لاتاحة الفرصة للحصول على الاحتياجات الضرورية لهذا القطاع

د – مصارف الاستثمار :

تعتبر من المصارف المتخصصة ، حيث انها تؤدي وظائف المصارف التجارية ، و لكن تعتبر هذه الاعمال ثانوية بالنسبة للوظيفة الاساسية و هي دراسة المشروعات الاقتصادية الكبرى ، فهي تقوم بتوزيع الاسهم التي تصدرها الشركات وهناك بنوك او مصارف متخصصة ظهرت حديثا و المتمثلة في المصارف الاسلامية التي لا تتعامل بالفوائد اخذا او عطاء

3 – دور المصارف المتخصصة .

تكمل هذه لمصارف عمل المصارف التجارية ، فهي تخدم القطاعات التي تحجم عن تلبية احتاجاتها الطويلة المدى من طرف هذه المصارف بسب طبيعة عملها ، و يطلق على هذه المصارف اسم مصارف التنمية و ذلك لانها انشئت لاغراض تنمية قطاعات معينة.

ويظهر من خلال ما سبق ان هذه المصارف ذات اهمية بالغة لتجميع المدخرات ة تنشيط حركة الاستثمارو دفع عجلة التنمية الاقتصادية للدول النامية .[1]

[1]- خالد امين عبد الله : العملياى المصرفية ، عمان المصرفية ، عمان الاردن ، دار وائل للطباعة والنشر 2000 ، ص 17 .

المطلب الثالث : أهمية المصارف

الكل يعرف بان المصارف تلعب دورا رئيسيا و حيويا و حاسما في توفير الخدمات المصرفية و الاموال لمتطلبات الاقتصادية و الاجتماعية ، بالاضافة الى دورها في توفير السيولة النقدية للافراد و المؤسسات و نشاطات الأعمال باختلاف أنواعها .

يمكن القول ان طبيعة المصرف تملي عليه تجميع الأموال و استثمارها و منح الائتمان و تقديم الخدمات ذات العلاقة المباشرة و الغير مباشرة بنشاطات التمويل .[1]

و تظهر أهمية المصارف في العصر الحديث بأدائها أرصدة ضخمة من لودائع الصغيرة على مستوى الوفورات المحققة من الحجم الكبير و ذلك فيما يلي :

- بدون المصارف تكون المخاطرة اكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد نظرا لتنوع استثمارات المصارف فإنها توزع المخاطر ، مما يجعل في الامكان الدخول في مشاريع ذات مخاطر عالية
- يمكن للمصارف نظرا لكبر حجم الارصدة ان تدخل في مشاريع طويلة الاجل
- ان وساطة المصارف تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم اصول قريبة من النقود تذر عائدا مما يقلل الطلب على النقود
- بتقديم اصول المالية متنوعة المخاطر مختلفة و عائد مختلف و شروط مختلفة للمستثمرين ، فإنها تستوعب جميع الرغبات و تستجيب لها
- تشجيع الأسواق الأولية التي تستثمر و تصدر الأصول المالية و التي بحجم عنها الأفراد خوفا من المخاطرة .[2]

[1]- صادق راشد الشمري : مرجع سابق ، ص34.
[2]- محمد عبد الفتاح الصيرفي : ادارة البنوك ، دار المناهج ، الطبعة الاولى 2006 ، ص 19 .

المبحث الثالث : إصلاحات النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال إلى غاية قانون النقد و القرض

منذ الاستقلال و الى غاية الاصلاحات 1986 شهد القطاع المصرفي الجزائري تحولات و تطورات مختلفة و لكنها لم تكن كافية و لم ترقى الى المستوى المطلوب ، حيث تميزت هذه الفترة بالسيطرة الكلية للمصارف العمومية التي عجزت عن القيام بوظائفها الاساسية و اهمها وظيفة الوساطة المالية ، مما اجبر الجزائر على تكملة الاصلاحات و المتمثلة في قانون النقد و القرض ، و الذي يعد قفزة نوعية و عملاقة في التشريع المصرفي الجزائري ، و الذي يعتبر رجال الاقتصاد حجر الزاوية في الاصلاحات المالية و البنكية و ذلك انه اول قانون يصدر لاقحام الجزائر في اقتصاد السوق

المطلب الأول : النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال إلى غاية الإصلاحات1986

يمكن تقسيم هذه الفترة الى ثلاث مراحل أساسية هي :

أولا : من 1960 إلى غاية 1970:

إن أهم ما ميز الاقتصاد الجزائري حذاة الاستقلال هو التبعية شبه المطلقة للإقتصاد الفرنسي فضلا عن هشاشة هياكله و انعدام البعض منها و تخلفها و بشكل عام كان الاقتصاد الجزائري يفتقد الى ادنى شروط التنمية ، حيث كانت جل المعاملات تتم مع المتعاملين الفرنسيين ، كما ان المؤسسات الموروثة عن الاجنبي لم تتمكن من مواصلة نشاطها بسهولة و يسر ، و لعل احد هذه الاسباب الاساسية التي عرقلت استمرار نشاطها هو عدم توفرها على مصادر تمويل احتياجاتها و سيرورة عملياتها الانتاجية ، كل تلك الامور اواصر التبعية للاقتصاد الفرنسي في كل المجالات و النواحي و ذلك تبعا لما جاء به ميثاق برنامج طرابلس .

فمن الاجراءات الاولى التي اتخذتها الحكومة الجزائرية في مجال النقد و المال هو انشاء الخزينة الجزائرية ثم انشاء البنك المركزي الجزائري بمقتضى القانون 62-441 الصادر بتاريخ 1963/12/13 الامر الذي مكن المؤسسات الجزائرية من تجاوز العقبات

المالية التي واجهتها بعد الاستقلال مباشرة ، ومن اجل التخلص من تقاعس المصارف الاجنية القائمة في الجزائر في مجال مد المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بما تحتاجه من تحويلات لأنشطتها المختلفة فقد عملت السلطات الجزائرية على خلق مؤسسة مؤهلة لذلك وهي الصندوق الجزائري للتنمية سنة 1963 ، ويتلخص نشاط هذا الصندوق في حشد الموارد المالية وتوجيهها الى تحويل الاستثمارات طويلة المدى بشكل خاص .

كما بادرت السلطات الجزائرية الى اتخاذ اجراء هام الا وهو حصر عملية الاستيراد والعمل على مراقبة الصرف الاجنبي ، وكل ذلك بهدف التحكم في الموارد المالية للدولة والعمل على تعبئة وتخصيص تلك الموارد بشكل رشيد ، مما دفعها الى انشاء مؤسسة تعمل في هذا الاتجاه وهو الصندوق الوطني لتوفير والاحتياط ، والذي دعم نشاط شركة التامين واعادة التامين وكذا الشركة الجزائرية للتامين وذلك منذ سنة 1963. ولقد استطاعت السلطة الجزائرية من استكمال سيادتها الوطنية باصدارها للعملة الوطنية المتمثلة في الدينار الجزائري والذي ظهر الى الوجود سنة 1964، حيث حددت قيمته بـ 18 غرام من الدهب وهي قيمة مساوية للفرنك الفرنسي انذاك ، ولقد تولى المصرف المركزي الجزائري ادارة واصدار النقود الوطنية منذ انشائها وامام استمرار عنت وتشدد المصارف الاجنبية في مجال تحويل المؤسسات الاقتصادية الوطنية لجات السلطات الجزائرية الى اتخاذ اجراءات تنسجم وطبيعة المرحلة التي يمر بها الاقتصاد الجزائري الناشئ وكذا طبيعة التوجه الاقتصادي والسياسي المنتهج في فترة الستينات ، وتمثلت هذه الاجراءات بشكل خاص في مصادرة وتاميم الكثير من المؤسسات المالية و المصرفية ولعل اولى تلك الاجراءات هي تاسيس المصرف لوكني لجزائري سنة 1966 من جراء تاميم الكثير من المصارف الأجنبية ومنها : القرض العقاري الجزائري ، وكذا تاسيس القرض الشعبي لجزائري ، وفي سنة 1967 تم انشاء المصرف الجزائري على نفس المنوال [1]

- محمود حميدات : مدخل للتحليل النقدي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبيعة الثالثة ، الجزائر 2005 ، ص 126 .

1

ثانيا : من 1971 الى غاية 1977

لقد كانت المنهجية التي يقوم عليها النظام المصرفي الوطني في هذه الفترة هي نفس المنهجية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الوطني ، ولقد ارتكز التخطيط المركزي الى مبادئ وقواعد النظام الاشتراكي ، حيث ظهر ذلك في عملية تحويل الاستثمارات وخاصة منها القطاع الخاص الى المصرف المركزي والخزينة العامة ، اي ما يسمى التخطيط المصرفي نظرا لتعميق المنهج الاشتراكي من خلال تاميم المحروقات سنة 1971 ، وقانون الثورة الزراعية ، مما ادى الى ظهور وضعية اقتصادية حيوية ضخمة جعلت الدولة تغير سياسة التمويل وذلك من خلال تدخل الخزينة مباشرة في هذه المشاريع ، وقد تمثل ذلك في الإصلاح المالي لسنة 1971 الذي ارتكز على البادئ التالية :

- الغاء التمويل الذاتي حتى تتمكن الدولة من تطبيق التخطيط المركزي
- فتح لكل مؤسسة حسابا ماليا لدى مصرف معين ، أي التوطين المصرفي
- المراقبة ، حيث يتم توجيه تعامل المؤسسة من طرف وزارة المالية في اطار متوازن حسب المصارف
- منع التعامل مع المؤسسات في مجال منح القروض باستثناء القروض الخارجية ، مما استدعى اجبارية التعامل مباشرة مع المصرف .
- اجبار المؤسسات على المشاركة في ميزانية الدولة .

وقد أصبح القطاع المالي الجزائري بداية من هذا الإصلاح يتميز بالخصائص التالية :

- التمركز : والمقصودبه رقابة الدولة .
- تغلب دور الخزينة : حيث ابحت وسيط اساسي في عملية التمويل
- الاعتمد على القطاع العام في التمويل وتهميش القطاع الخاص ، وهو ما ادى الى ضعف الادخار الوطني .[1]

1 الطاهر لطرش : تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة السادسة ، الجزائر 2007 ، ص 177.

1

ثالثا : من 1978 الى غاية 1985

في هذه المرحلة تم التراجع عن المبادئ التي باءبها اصلاح 1971 ، فقد تم الغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض المصرفية متوسطة الاجل ، وحلت الخزينة محل النظام المصرفي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة قروض طويلة الاجل ، وقد ادت هذه السياسة غالب الى اختزال وظيفة المصارف ودورها في اطار محاسبي ، وذلك على الرغم من انها جاءت لتخفف من الضغوط الموجودة على خزينتها واصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في توزيع القروض مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال الى اضعاف ايراداتها في تعبئة الادخار ، وبالتالي فقد تميزت هذه الفترة ببداية التخلي عن النهج الشتراكي ولو كانت التصريحات الرسمية للمسؤولين تؤكد ان الاختيار الاشتراكي لا رجعة فيه .[1]

المطلب الثاني : اصلاحات 1986- (ق 12/86) إصلاحات 1988 (ق 01/88 ، ق 06/88)

بعد الإصلاحات التي شهدها النظام المصرفي وخاصة بعد اصلاح 1971 ، لم تعرف السياسة النقدية اي انعاش في ظل الوظيفة المحدودة للمصارف التجارية ، وهو ما جعل السلطات الجزائرية تخمن اكثر في تعميق الإصلاحات ، والتي تبلورت في صدور قانون (86 /12) ثم اصلاح 1988

أولا : الاصلاح النقدي لسنة 1986

ان أول اجراء قامت به الحكومة الجزائرية تحت ضغط ازمة النفط الخانقة هو اصدارها لقانون مصرفي جديد ، والمتمثل في قانون النقد و القرض بموجب القانون رقم (12/86) الصادر في 1986/8/19 ، بحيث تم ادخال اصلاح جذري على الوظيفة المصرفية ، ولقد كانت روح هذا القانون تسير في اتجاه ارساء المبادئ العامة والقواعد الكلاسيكية للنشاط المصرفي ، وحدد هذا القانون مهام ودور المصرف المركزي والمصارف التجارية كما تقتضيه قواعد ومبادئ النظام المصرفي مع إعادة لاحنيار لدور واهمية السياسة النقدية في تنظيمها لحجم الكتلة النقدية المتداولة ومراقبتها

[1] - تشام فاروق : بحث حول اهمية الاصلاحات المصرفية والمالية في تحسين اداء الاقتصاد ، جامعة وهران2008 .

وفقا لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية مستعملة أليات وادوات نقدية لاحداث التوسع والانكماش المطلوب ، و وفقا لهذا القانون فان المصرف المركزي ومؤسسات القرض يعدان مؤسستين عموميتين تتمتعان بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، وينجزان العمليات المصرفية على سبيل الاحتراف ، كما ان راس مال المصرف المركزي والمؤسسات القرضية مملو كان للدولة او لبعض اعضائها بالمفهوم الوارد في القانون المتعلق بالاملاك الوطنية فيعتبر مصرف كل مؤسسة قرض تعمل لحسابها الخاص على سبيل المهنية والاحتراف ، وأساسا تقوم بالعمليات التالية :

- تجمع الأموال من الغير وتودعها مهما كانت المدة الزمنية وتحت اي شكل كان .
- تمنح قروض مهما كانت المدة والشكل
- تقوم بعملية الصرف والتجارة الخارجية في اطار القوانيين والتنظيمات سارية المفعول
- حراسة وبيع القيم المتقولة وكل منتوج مالي
- تقوم بعملية التوظيف والقيد والبيع
- كما إن المشرع الجزائري قد نظم النظام المصرفي بالقانون الصادر في 19/ 1986/8 والذي اكد على مجموعة من الممارسات المطبقة ومنها :
- امتياز الإصدار النقدي للمصرف المركزي الجزائري نائبا عن الدولة
- عملية سحب النقود او استبدال الأوراق المالية المتداولة بكافة صورها
- فلا يمكن معارضة المصرف المركزي او الاحتجاج ضده فيما يتعلق بالخسارة او السرقة او إتلاف او حجز القطع النقدية التي يصدرها ، ويساهم المصرف المركزي في إعداد التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالصرف والتجارة الخارجية ويقيم أثارها على التوازن الخارجي للاقتصاد وعلى الاستقرار النقدي .[1]

[1]- محفوظ لعشب : الوجيز في القانون المصرفي الجزائري ، ديوان المطبوعات الجاكعية 2004 ، ص 38 .

ثانيا : قانون استقلالية المصارف لسنة 1988 (ق 01/88، ق 06/88)

كانت الصدمة النفطية لسنة 1986 كافية لإبراز كل صفات الضعف في نظام التخطيط المركزي ، وكانت سنة 1988 بداية لإصلاح الاقتصاد الجزائري المتعثر وكان مضمون هذا الاصلاح يتمحور اساسا حول تطوير المؤسسة وجعلها تعمل برشادة اقتصادية على استقلالية حقيقة ، كما بين القانون بشكل واضح ودقيق مفهومي الفائدة والمردودية ودائما في اطار الاصلاح الاقتصادي للمؤسسة العمومية الاقتصادية اعلن عن مجموعة من المبادئ غايتها ادخال المرونة واعادة تهيئة القواعد المعمول بها في ميدان تنظيم وتشغيل المؤسسة بما في ذلك علاقتها مع الغير .[1]

ومن خلال القانون 01/88 أصبحت المؤسسة العمومية الاقتصادية شخصية معنوية تخضع لقواعد القانون التجاري[2] ، الذي يعطيها الصبغة التجارية ، كما تم تمييزها عن الهيئات العمومية التي تخضع للقانون العام ومكلفة بتسيير الخدمات لعمومية [3]، وهي بذلك تتمتع بالأهلية القانونية التامة .[4]

اما بالنسبة للمؤسسات العمومية فلقد أصبحت هذه المؤسسات ليست مسؤولة عن التزامات الدولة ، وبعبارة اخرى هي مطالبة بالتزاماتها على ممتلكاتها ، كذلك في اطار هذا القانون فان ممتلكات المؤسسات قابلة للاجراءات التحصيلية كما هو الشان بالنسبة لشركات تجارية خاصة .[5]

وفي نفس الاطار جاء القانون (06/88) المؤرخ في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم لقانون 12/86 المتعلق بنظام المصارف و القروض ، حيث جعل المؤسسة المالية هي ايضا مؤسسة عمومية اقتصادية [6]، تخضع للقانون المدني والقانون التجاري وتخضع لمبدا الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي .

---

[1] محمود حميدات : مرجع سابق ، ص 139

[2]

[3]

[4]

[5]

[6] - المادة 3 ، المادة 4 ، المادة 7 ، المادة 8 ، المادة 2 على التوالي من القانون 01/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988 .

بمعنى ان المصرف كموسسة مالية يجب عليه ان يتوخى الحذر اثناء نشاطه ، وياخد بمبدا الربحية والمردودية التي تفرضها القواعد التقليدية لاقتصاد السوق ، وفي ظل هذا القانون اصبح بامكان المصارف والهيئات المالية اللجوء الى الائتمان طويل الاجل في السوق الداخلية والخارجية [1]، كما كلف المصرف المركزي بتطبيق ادوات السياسة النقدية بما فيها تحديد الشروط المصرفية وتحديد سقوف الخصم .[2]

وفيما يخص مؤسسات القرض المتخصصة فكل مؤسسة يكون قانونها الاساسي لا يسمح لها بجمع الاموال ولا بمنح القروض ‘إ لافي اطار موضوع نشاطها تعد مؤسسة قرض متخصصة ،كما يسمح هذا القانون لمؤسسات القرض هذه ان تستعمل جميع لاجراءات التقنية المكرسة في النظام المصرفي لتحويل لاموال بين الاشخاص وهي تسير ودائع الادخار ضمن شروطها الخاصة [3] وأخيرا يمكن تلخيص اهم المبادئ والقواعد الاساسية التي تضمنها قانون 12/86 في النقاط التالية :

- تقليص دور الخزينة المتعاظم في تمويل الاستثمارات ، واشراك الجهاز المصرفي في توفير الموارد المالية الضرورية للتنمية الاقتصادية .
- اعاد القانون للمصرف المركزي وظائفه التقليدية ودورة كمصرف المصارف ، زان كانت هذه المهام تعوزها المهام التنفيدية .
- بموجب هذا القانون تم الفصل بين المصرف المركزي لمقرض اخير وبين نشاطات المصارف التجارية .
- اعاد هذا القانون للمصارف ومؤسسات التمويل دورها في تعبئة الادخار وتوزيع الفرص في اطار المخطط الوطني للقرض ، كما سمح لها بامكانية تسلم الودائع مهما كان شكلها ومدتها ، واصبح ايضا بامكانها ان تقوم باحداث الائتمان دون تحديد لمدته او للاشكال التي ياخدها ، كما استعادت المصارف حق متابعة القرض وكيفية استرجاعه والحد من مخاطر القروض .[4]

[1] - المادة 7 من القانون 01/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988
[2] - المادة 3 من القانون 06/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988
[3] - محفوظ لعشب : مرجع سابق ، ص40.
[4] - بلعزور بن علي : محاضرات في النظريات والسياسات النقدية ، ص183 .

المطلب الثالث : قانون النقد والقرض رقم (10/90) واهم تعديلاته .

ان الرغبة في تفادي سلبيات المرحلة السابقة وتجاوز قصور الإصلاحات السابقة ، وتماشيا مع سياسة الانفتاح على اقتصاد السوق والاندماج في الاقتصاد العالمي جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض والذي أعاد التعريف كلية لهيكل النظام المصرفي الجزائري .

أولا : قانون النقد والقرض .

صدر قانون النقد والقرض بعد التعديل الدستوري لسنة 1989 والإصلاحات الاقتصادية التي شرع فيها ابتداء من 12 جانفي 1988 ، ان هدا القانون قد أرسى القواعد التنظيمية والتسييرية للمصارف والمؤسسات المالية للدولة ، يعد القانون رقم 10/90 الصادر في 14 افريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض نص تشريعيا يعكس الاعتراف باهمية النظام المصرفي اخذا بعين الاعتبار الافكار التي جاء بها قانون 1986-1988 ، كما حصل في طياته افكار جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي وادائه ، كما ان المبادئ التي يقوم عليها وأليات العمل التي يعتمدها تعكس الى حد كبير الصورة التي سوف يكون عليها هذا النظام في المستقبل .[1]

تعطي اعادة التنظيم المنبثقة عن قانون النقد والقرض واستقلالية نسبية للمصرف المركزي تضمن له على السواء شروط تعيين مسيرته وشروط ممارسة وظائفه .[2]

يتكون مجلس النقد والقرض طبقا لاحكام القانون (10/90) من :

- المحافظ رئيس
- نواب المحافظ الثلاثة كأعضاء
- 3 موظفين سامين بموجب مرسوم من رئيس الحكومة .[3]

غير ان الامرية الرئاسية رقم 2001/01 قد عدلت تشكيله مجلس النقد والقرض في المادة 43 منه .

[1] - قانون 10/90 النتعلق بالنقد والقرض ، المؤرخ في1990/4/14 ، الجريدة الرسمية ، العدد16 بتاريخ 1990/4/14.

[2] - محمود حميدات : مرجع سابق ، ص142 .

[3] - محفوظ لعشب : مرجع سابق ، ص47.

2- مبادئ قانون النقد والقرض

يمكن تلخيص هذه المبادئ فيما يلي :

أ - الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية : ويعني ذلك ان القرارات النقدية لم تعد تتخد تبعا للقرارات المتخدة على اساس كمي من طرف هيئة التخطيط مثلها كان في النظام السابق ، ولكن تتخد بناءا على الوضع النقدي السائد من طرف السلطة النقدية

ب -الفصل بين ميزانية الدولة والدائرة النقدية : على ضوء هذا المبدا لم تعد الخزينة حرة في اللجوء الى الاقتراض من المصرف المركزي كما في السابق ليتم بذلك الفصل بين الدائرتين النقدية والمالية ، واصبح تمويل عجز الخزينة العمومية قائم على بعض القواعد والشروط

ج-الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض : ظلت الخزينة العمومية الى غاية نهاية الثمانينات تشكل اهم مؤسسة لتجميع الموارد وتوزيع القروض ، مما جعل المصارف في تبعية مطلقة لقرارات السلطة العمومية ، حيث همش النظام المصرفي وكان دوره يقتصر على تسجيل عبور الاموال من دائرة الخزينة الى المؤسسات هدا الامر خلق غموضا كبيرا على مستوى نظام التمويل فتفطن قانون النقد لهذه المشكلة حيث ابعد الخزينة العمومية عن هذا النشاط الائتماني .

د-انشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة : كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في مستويات عديد ، فوزارة المالية كانت تتحرك على اساس انها السلطة النقدية ، والمصرف المركزي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية وذلك الاحتكار امتياز اصدار النقود ، ولذلك جاء القانون رقم (10/90) ليلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية وكان ذلك بانشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن اي جهة كانت ، وقد وضع هذه السلطة النقدية في الدائرة النقدية وبالذات في هيئة جديدة اسماها مجلس القرض والنقد .

ه- وضع نظام مصرفي على مستويين : كما ان قانون النقد والقرض قد كرس وضع نظام مصرفي على مستويين : التمييز بين نشاط المصرف المركزي كسلطة نقدية ونشاط المصارف التجارية .[1]

ثانيا : اهم تعديلات قانون النقد والقرض .

1 - تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2001

ان التعديلات التي ادخلت على قانون النقد والقرض خلال عام 2001 من خلال الامر رقم 01/01 تهدف اساسا الى تقسيم مجلس النقد والقرض الى جهازين

- الأول: يتكون من مجلس الإدارة الذي يشرف على ادارة وتسيير شؤون المصرف المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون
- الثاني : يتكون من مجلس النقد والقرض وهو مكلف بأداء دور السلطة النقدية التخلي عن دوره كمجلس ادارة للمصرف الجزائر (بنك اجزائر)

والمادة 3 من الامر (01/01) تعدل المادة 23 من قانون النقد والقرض (الفقرتين الاولى والثانية) والتي تنص على انه لا تخضع وظائف المحافظ ونوابه الى قواعد الوظيف العمومي وتتنافى مع كل نيابة تشريعية او مهمة حكومية او وظيفية عمومية ، ولايمكن للمحافظ ان يمارسوا اي نشاط او وظيفة او مهمة نهما تكن اثناء ممارسة وظائفهم ، ماعدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات عمومية دولية ذات طابع مالي او نقدي او اقتصادي .

ومما يلاحظ هو ان تعديل 2001 الغى الفقرة 3 من المادة 23 من قانون النقد والقرض وهذه الفقرة كانت تتضمن عدم السماح للمحافظ ونوابه الاقتراض من اي مؤسسة جزائرية كانت او اجنبية ، كما لا تقبل التعهدات الصادرة في محفظة المصرف المركزي ولا في محفظة اي مصرف عامل داخل التراب الوطني ، وقد يكون هذا الاجراء حاجز لعدم استغلال المحافظ ونوابه للمنصب في الحصول على قروض او تحويلات سواء من مؤسسات .

[1]- الطاهر لطرش : مرجع سابق ، ص199 .

أو جزائرية ، وكذا التعامل في محفظة مصرف الجزائر ومحافظ بقية المصارف العاملة في الجزائر .

المادة 13من الامر 01/01 تلغي احكام المادة 22 من القانون 10/90 ، والتي تنص على انه يعين المحافظ لمدة 6 سنوات ، ويعين كل من نواب المحافظ لمدة 5 سنوات ، ويمكن تجديد ولاية المحافظ ونوابه مر واحدة .

تتم اقالة المحافظ ونوابه في حالة العجز الصحي المثبت قانون او الخطا الفادح بموجب مرسوم يصدره رئيس الجمهورية .

« لا يخضع المحافظ ونوابه لقواعد الوظيفة العمومية » ان الغاء هذه المادة له تاثير واضح على درجة استقلالية مصرف الجزائر .

ناهيك عن التغيرات والتعديلات التي عرفها قانون النقد والقرض وفقا للامر رقم 01/01 [1]

2 -التعديلات التي جاءبها الأمر الرئاسي11/03

لقد جاء هذا النص التشريعي في ظروف تميز بتخبط الجهاز المصرفي في ضعف كبير في الأداء ، وخاصة بعد الفضائح المتعلقة بافلاس مصرف الخليفة والمصرف الصناعي والتجاري ، والذي بين بصورة واضحة عدم فعالية أدوات المراقبة والاشراف التي يديرها مصرف الجزائر باعتباره لسلطة النقدية .

ان الامر (11/03) الصادر في اوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض يعتبر نص تشريعيا يعكس بصدق أهمية

المكانة التي تجسدت في القانون (10/90) مع التأكيد على بعض التعديلات الجزائرية الجزئية التي جاء بها الامر (01/01) والتي تتمثل أساسا في الفصل بين مجلس الادارة ومجلس النقد والقرض فيما يخص الهيكل التنظيمي ، حيث انه في الفصل الثاني من الامر الرئاسي 11/03 المتعلق بادارة مصرف الجزائر اشارت المادة 18 بكيفية تشكيل ادارة مصرف الجزائر .

1- بطاهر علي : اصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية ، اطروحة لنيل شهادة دكتواره دولة في العلوم الاقتصادية فرع تحليل اقتصادي ، جامعة الجزائر ،2006/2005 ، ص 54.

1

كما نصت المادة 19 عل مهام ووظائف مجلس الإدارة والذي يعتبر السلطة التشريعية القائمة على اصدار النصوص والقواعد التنظيمية في مصرف الجزائر ، كما انه المخول قانونا للبت في المنازعات والتأسيس كطرف مدني في الدعاوى القضائية ، وتم كذلك توسيع مهام مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية ، حيث نصت المادة 62 «الفقرة ج » بتحديد للسياسة النقدية والاشراف عليها ومتابعتها وتقييمها ، ولهذا يحدد المجلس الاهداف النقدية لاسيما فيما يتصل بتطور المجاميع النقدية والقرضية ، ويحدد استخدام النقد وكذا وضع قواعد الوقاية في السوق النقدية ، ويتاكد من نشر معلومات في السوق ترمي الى مخاطر الاحتلال ، وهكذا أوكلت للمجلس مهمة حماية زبائن المصارف والمؤسسات المالية في مجال المعاملات المصرفية وتدعيم التشاور والتنسيق ما بين مصرف لجزائر و الحكومة فيما يخص الجانب المالي وذلك من خلال :

- اثراء مضمون وشروط التقارير الاقتصادية والمالية
- انشاء لجنة مشتركة بين الجزائر و وزارة المالية لتسيير حقوق والدين الخارجي
- تمويل اعادة لبناء الناجمة عن الكوارث الطبيعية التي تقع في البلد
- العمل على انسياب افضل للمعلومة المالية

وفي هذا الإطار نستطيع القول ان الامر 11/03 قد حدد بوضوح علاقة مصرف الجزائر مع الحكومات ، فبمنح الاستقلالية التي تمكنه من رسم السياسة النقدية المناسبة وتنفيذها في اطار رقابة تمارسها وزارة المالية التابعة للحكومة ، ومنح الحكومة بالمقابل السلطة المضادة التي تمكنها من أن تعدل ما يخلص اليه مصرف الجزائر فيما يتعلق بالسياسة النقدية ، ولعل السير في هذا التغيير يعود لما شهدته الساحة المصرفية الجزائرية بافلاس العديد من المصارف الخاصة وهو ما ادى الى التاثير على اداء المنظومة المصرفية هذا من جهة ، ومن جهة ثانية طرح العديد من التساؤلات في مدى نجاعة المراقبة التي يمارسها مصرف الجزائر . [1]

[1] - بطاهر علي : مرجع سابق ، ص55 ، 56 .

خاتمة الفصل

ما يمكن استخلاصه من الفصل الأول انه بالرغم من الإصلاحات الكبيرة التي عرفها النظام المصرفي الجزائري ، وبالرغم من المجهدات الكبيرة المبذولة من طرف الدولة الجزائرية ، يمكننا القول بان القطاع المصرفي الجزائري مازال يحتاج إلى مجهدات أخرى حتى يتوفر على الحل المناسب لتنمية قدرات المصارف الوطنية من اجل مجابهة المصارف العالمية الكبيرة ، خاصة في ظل التطورات الحاصلة

الفصل الثاني:

واقع تكنولوجيا المعلومات والاتصال في النظام المصرفي الجزائري

تمهيد :

كثيرة هي التغيرات التي عرفتها المصارف منذ نشأتها حتى الان ، الا ان التغيرات التي عرفتها خلال العقود الماضية اخذت تحولات عميقة في طبيعة عملها فلم تعد المصارف هي تلك المؤسسات التي تقوم بتلقي الودائع و اقراضها للغير فقط و لم يعد العمل المصرفي التقليدي سائدا حيث ان التسارع التكنولوجي ارغم المصارف ان تسير جنبا الى جنب مع التطور في تكنولوجيا الاعلام و الاتصال مما انتج خدمات مصرفية الكترونية حيث اصبحت السمة الغالبة للخدمات المصرفية هي بطاقات الائتمان التي انتشرت بشكل واسع في العالم ، حتى اصبحت اليوم من اهم وسائل التسديد المستخدمة عالميا ، و سنحاول من خلال هذا الفصل تبيان مدى تأثير تكنولوجيا المعلومات و الاتصال على المنظومة المصرفية ، من خلال التطرق الى مختلف الوسائل الحديثة المستخدمة في الجهاز المصرفي ، و الشيء الذي اضافته لهذا الاخير .

المبحث الأول: ماهية تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في المجال المصرفي

المطلب الأول : تعريف تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في المجال المصرفي

قبل التطرق الى تعريف تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في المجال المصرفي سنقوم بالتعرف اولا على تكنولوجيا المعلومات و الاتصال بصفة عامة

أولا : تعريف تكنولوجيا و الاتصال

1-تعريف تكنولوجيا المعلومة

يعتبر مصطلح تكنولوجيا المعلومات مصطلح حديث ظهر نتيجة للتطور الذي يشهده العالم في مجال التكنولوجيا ، ولا يوجد تعريف محدد لتكنولوجيا الحديثة المعلومات ، و لذلك سوف نستعرض مجموعة من التعاريف :

تعريف 1 : تكنولوجيا المعلومات هي استعمال التكنولوجيا الحديثة للقيام بالتقاط و معالجة و تخزين و استرجاع و ايصال المعلومة سواء في شكل معطيات رقيمة نص ، صوت ، صورة .

تعريف 2 : تكنولوجيا المعلومات تعتبر انتاجا مناسبا للتلاحم و التكامل بين كل من تكنولوجيا الحاسبات الالية و تكنولوجيا الاتصال .

تعريف 3: تكنولوجيا الملومات تشير الى الوسائل المستعملة للانتاج ، معالجة ، تخزين ، استرجاع ، و ارسال الم علومة سواء كانت في شكل كلامي ، كتابي او صورة

من خلال التعاريف السابقة يمكننا استنتتاج عنصرين هامين

الاول: تكنولوجيا الملومات حقل من حقول التكنولوجيا التي تهتم بمعالجة المعلومات

الثاني : التركيز على عملية اللاستقطاب ، التخزين ، والمعالجة و عملية البث .[1]

[1] - معطي سيد احمد : واقع وتأثير التكنولوجيا الجديدة للاعلام والاتصال على انشطة البنوك الجزائرية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في ادارة الافراد وحكومة الشركات ، جامعة تلمسان ، 2012/2011 ، ص 5.4 .

تعريف تكنولوجيا الاتصال

تعرف تكنولوجيا الاتصال على انها مجموعة التقنيات او الادوات او الوسائل او النظم المختلفة التي يتم توظيفها لمعالجة المضمون او المحتوى الذي يراد توصيله من خلال عملية الاتصال اللجماهيري او الشخصي او التنظيمي او الجمعي او الوسطي ، و التي يتم من خلالها جمع المعلومات و البيانات المسموعة او مكتوبة او المصورة ، او المسموعة المرئية او المطبوعة او الرقمية من خلال الحسابت الالكترونية ثم عملية نشر هذه المواد الاتصالية او الرسائل و المضامين مسموعة او مسموعة مرئية او مطبوعة او رقمية و نقلها من مكان الى مكان و تبادلها و قد تكون تلك التقنيات يدوية او الية او الكترونية او كهربائية حسب رحلة التطور التاريخي لوسائل الاتصالات و المجالات التي يشمل التطور .[1]

ثانيا : تعريف تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في المجال المصرفي

تعد تكنولوجيا المصرفية من اهم الالفاظ المستعملة في يومنا هذا و يبدو انها بقدر مايزداد شيوع استخدام هذا اللفظ بقدر ماتزداد اشكالها و قبل أن نلوح في اشكالها لابد من التعرف على مفهومها حيث تعددت مفاهيمها فهناك من عرفها على انها . " المكائن ، و المعدات ، و الانتشار التكنولوجي " وهناك من عرفها بأنها " استخدام المعرفة المتوفرة لانتاج السلع و الخدمات " وهناك من عرفها كذلك بانها " هي الادوات و الاساليب المستخدمة لخلق منتج او خدمة "[2]

من خلال التعاريف المختلفة نستخلص ان التكنولوجيا في المجال المصرفي تعني " الاستخدام الامثل للمعرفة ، و المعدات و الادوات و الانتشار التكنولوجي من اجل اهداف المصارف(السرعة في الاداء ، السهولة في التعاملات ، جذب العملاء)

[1]- عبد القادر تومي : العولمة فلسفتها مظاهرها تأثيرها ، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع ، الجزائر ، طبعة2009 ، ص 175 ، 176.
[2] - البنك الاهلي المصري : النشرة الاقتصادية ، العدد الثاني ، المجلد54 ، 2001 ، ص 138 .

ثالثا : خصائص تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في المجال المصرفي

1- ان تكنولوجيا المصرفية هي مجموعة من المعارف و المهارات، و الأساليب المعرفية

2- ان هذه المعارف و المهارات و الطرق و الاساليب قابلة للاستفادة منها في التطبيق العلمي في المجال المصرفي .

3- ان التكنولوجيا بمفاهيمها المختلفة ليست هدفا في حد ذاتها ، بل وسيلة يستخدمها البنك لتحقيق أهدافه .

4- ان الخدمة المصرفية في المجال الرئيسي للتطبيق التكنولوجي .[1]

المطلب الثاني : مؤشرات الاداء التكنولوجي في اداء المنظومة المصرفية

من اهم مؤشرات الاداء المستعملة في تحديد القدرة التكنولوجية كما يلي :

1-معدل الابتكار التكنولوجي : وهي اختيار واحد او اكثر من مقاييس الاداء التكنولوجي للمنتجات و العمليات الرئيسية ، ورصد تقدمها عبر الزمن

2-انتاجية البحوث و التطور : يمكن تحديد أي مقياس للانتاجية كنسبة التغير المخرجات إلى التغير في المدخلات و على سبيل المثال التحسن في اداء المنتج و العلمية مقسوم على الاستثمار في البحوث و التطوير

3-الموارد المخصصة للبحث و التطوير : هو مقياس لمستوى الانفاق لمشاريع مختلفة ووحدات النشاط في ظل مستوى المؤسسة ككل

4-معدل تقييم المنتج الجديد: وهو مقياس يقاس من خلال عدد المنتجات الجديدة المقدمة سنويا عدد براءات الاختراع المتحصل عليها او نسبة المبيعات المشتقة من منتجات جديدة .

[1] - معطي سيد احمد : مرجع سابق ، ص15 .

5-التنويع المعتمد على التكنولوجيا : طالمات ان استراتيجيات التكنولوجيا موجهة جزئيا نحو هدف التنويع

6-مقاييس اخرى : يمكن قياس مقاييس اخرى حسب طبيعة المؤسسة مثل : حقوق الاختراع او مبيعات التكنولوجيا ، زمن تدريب الافراد على التكنولوجيا الجديدة من دورة التنمية للمنتج الجديد ، تكلفة التطوير لكل مرحلة و مستوى التفوق التكمنولوجي .[1]

المطلب الثالث : أهداف التحول إلى استعمال التكنولوجيا الحديثة في المجال المصرفي

هناك العديد من الأسباب التي جعلت المصارف تتحول نحو استخدام التكنولوجيا الحديثة في المنظومة المصرفية و نذكر منها :

1-وجوب تطوير المصرف لادائه بصفة مستمرة ليرفع المستوى الكفاءة التشغيلية ليقدم افضل خدمة لعملائه و لعل هذا العامل يشكل دافعا باعثا مستمرا للتطوير خاصة ان المؤسسات و كذلك العملاء اصبحوا يطالبون بتقديم خدمة رفيعة المستوى .[2]

2-تقديم خدمات مصرفية كاملة و جديدة حيث تقدم المصارف الالكترونية كافة الخدمات المصرفية التقليدية الى جانبها خدمات اكثر تطورا عبر الانترنت تميزها عن الاداء التقليدي

3- خفض تكاليف : حيث ان اهم ما يميز المصارف الالكترونية ان تكاليف تقديم الخدمة منخفضة مقارنة بالمصارف العادية .

[1] - نبي ل مرسي : الميزة التنافسية مجال الأعمال ، دار المعرفة الجامعية ، مصر1998 ، ص 210 .
[2]- السيد احمد عبد الخالق : التجارة الالكترونية والعولمة ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة مصر الطبعة الثانية2008 ، ص 154

4 - زيادة كفاءة المصارف الالكترونية مع اتساع شبكة الانترنات و سرعة انجاز اللاعمال مقارنة بالمصارف التقليدية ، اضحى سهلا على العميل الاتصال بالمصرف عبر الانترنات الذي يقوم بتنفيذ الاجراءات التي تنتهي باجزاء صغيرة من الدقيقة الواحدة باداء صحيح و كفاءة عالية .[1]

5 -على المصرف ان يقوم بتقديم خدماته و الاعتماد على البحث العلمي و التطوير بصفة دائمة ليأخذ بالاساليب الالكترونية في تقديم الخدمات .[2]

[1] -مراد عودة : اثر استخدام تكنولوجيا الاعلام والاتصال على الخدمات المصرفية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة LMD ، جامعة تيارت ، ص 22 .
[2] - السيد احمد عبد الخالق : مرجع سابق ، ص155 – بتصرف -

المبحث الثاني : الصيرفة الالكترونية

لقد تأثر النظام المصرفي تأثرا عميقا بالتحولات التي شهدها العالم في السنوات الاخيرة و اكثر مايلفت الانتباه هو تأثير التكنولوجيا على العالم المالي بصفة عامة و العالم المصرفي بصفة خاصة و احدث ماتوصل اليه هو الصيرفة الالكترونية

المطلب الأول : ماهية الصيرفة الالكترونية

اولا : تعريف الصيرفة الالكترونية

هناك من يعرف الصيرفة الالكترونية على انها " هي كل المعاملات المصرفية الالكترونية و تتمثل في كل المعطيات المصرفية التي تتم عن طريق الهاتف و الصراف الالي و مؤخرا انتقلت هذه العملية الى شبكة الانترنت كقثناة جديدة لتقديم الخدمات المصرفية التي تحقق مزايا لكل من العملاء و البنوك و امكانية الحصول عليها بطريقة مربحة و سهلة و متاحة 24 ساعة اينما كان مكان العميل "[1]

و تعرف ايضا على انها " انظمة تسمح للعملاء الاستفادة من مجموعة من الخدمات المصرفية انطلاقا من حاسوب شخصي يتم ربطه بحواسيب مصرفية عن طريق خطوط هاتفية و هي تمكن من اجراء العمليات المصرفية ليس على المستوى المحلي فقط بل على المستوى العالمي دون انقطاع "[2]

تعرف كذلك على انها " العمل المصرفي الذي تكون فيه الانترنت وسيلة للاتصال بين المصرف و العميل و بمساعدة نظم اخرى يصبح عميل المصرف قادر على الاستفادة من الخدمات و الحصول على المنتجات المصرفية المختلفة التي يقدمها المصرف من خلال استخدام جهاز كمبيوتر شخصي "[3]

[1]- بوطويل خدوجة : مستقبل الصيرفة الالكترونية في الجزائر ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة المدية 2009/2008 ، ص 34 .
[2]- جمال بوعتروس : دور التسويق الالكتروني في تطوير سياسات التسويق المصرفي ، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد والمناجمنة – جامعة منتوري قسنطينة – 2009/2008 ص 79 .
[3]- فضيلة شيروف : اثر التسويق الالكتروني على جودة الخدمات المصرفية ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في التسويق ، جامعة منتوري قسنطينة ، 2010/2009 ، ص 16.

من التعاريف السابقة نستخلص ان :" الصيرفة الالكترونية مجموعة من الخدمات المصرفية التقليدية الغير الكترونية و لكن تقدم بوسائل الكترونية كالانترنت و تقدم كذلك خدمات جديدة خاصة بهذه التقنيات الحديثة "

ثانيا : خصائص الصيرفة الالكترونية

ان استعمال المصارف لوسائل الكترونية في سبيل تمرير خدماتها الى العملاء يلبسها مجموعة من الخصائص أهمها :

1 - عدم قابليتها للمس : تتصف الخدمة المصرفية الالكترونية انها غير ملموسة او غير محسوسة لا يمكن تقييمها من أي منظر مادي فليس من الممكن فحصها مباشرتها تجربتها أو الحكم عليها قبل استعمالها [1]

2 - التلازم : تتميز الخدمة المصرفية الالكترونية بتلازمية انتاجها و توزيعها حيث لا يمكن فصل الخدمة عن مزودها فالخدمات المصرفية تنتج و تستهلك في نفس الوقت و بالتالي انعدام فارق الزمن بين المرحلتين .[2]

3 - التمايز او المدى الواسع : تتباين الخدمات المصرفية الالكترونية منن حيث جودة تقديمها و ذلك لتلبية الحاجات المصرفية المتنوعة من قبل زبائن مختلفين و مناطق متنوعة

4 - الانتشار الجغرافي : ان امتلاك شركة لفروع في أي مصرف بحجم و مجال واسعين بشكل متتابع للتزويد و بالمنافع و تلبية الحاجات المحلية الوطنية او حتى الدولية يجعل من الخدمات و الترويج ذو تطبيق واسع

5 - المسؤولية الائتمانية : من اهم المسؤوليات للمصارف هي حماية ودائع و مكاسب زبائنه و هو مايعكس السرية المصرفية في التعامل مع الزبون .[3]

[1]- برباش نادية واخرون : الصيرفة الالكترونية وعصرنة البنوك الجزائرية ، مذكرة لنيل شهادة ليسانسLMD / المذكرة الجامعية ميلة ،2011/2010، ص 14 .

[2]- سهام بهلول : الصيرفة الالكترونية كحتمية لتطوير الخدمات المصرفية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف2009/ 2010 ، ص 36 .

[3] - بوطويل خدوجة : مرجع سابق ، 36.

6 - الموازنة بين النحو و المخاطرة ، عندما تكون المنتجات المصرفية ذات درجة معينة من المخاطر يصبح من الضروري ان تكون هناك رقابة ليجاد التوازن و الحذر من ارتفاع المخاطر

7 - تقلبات الطلب **:** قد يحدث تقلب في اصناف معينة من الخدمة لاسباب طارئة او ظروف موسمية مثل : الطلب على القروض الموجهة للمشاريع السياحية الموسمية او مواسم زراعية معينة ، مما يخلق ضغطا كبيرا على وظائف التسويق في المصارف .

8 - جودة الخدمة المصرفية الغير قابلة للفحص قبل تقديمها للعملاء **:** ان انتاج الخدمة و تقديمها يتم بناءا على تفاعل بشري بين مقدم الخدمة و العميل و تختلف طريقة التقديم من زبون الى اخر حسب درجة التفاعل بين موظف المصرف و العميل و الصعوبة تكمن في انه لا يمكن انتاج عينات من الخدمة لارسالها للعميل و الحصول على موافقة مسبقة منه قبل تقديمها اليه فكل عميل له حساسية استقبال خاصة به .[1]

ثالثا : نشأة الصيرفة الالكترونية

ظهرت الصيرفة الالكترونية بظهور النقود الالكترونية ومن قبله نظم الدفع الالكترونية و التي يرجع تطور استخدامها الى عقد الستينات من القرن العشرين ، و لقد اخذت منذ ذلك الحين تسميات عديدة من ابرزها المصارف الالكترونية ، مصارف على الخط ، مصارف عن بعد ، ومصارف الانترنت ، و كلها تؤدي الى نفس المقصود مع الفرق في الدرجة الالكترونية في اعمالها اذ نجد مصارف تعمل كلية على الخط ، فهي بالتالي مصارف افتراضية ومصارف اخرى تقدم خدمات بالطرق الالكترونية بالاضافة الى عملها بالطرق التقليدية اذ تمكن العميل من القيام ببعض العمليات مع مصرفه وهو في منزله او في مكتبه وهو ما يعني تجاوز بعدي المكان

[1]- برباش نادية و اخرون : مرجع سابق ، ص15 ، 16

و الزمان ، وبرز هذا المفهوم في بداية الستينات و لذي يعني تزاوج النقد بالإلكترونيك غير ان استخدام البطاقات بدل النقد الائتماني يرجع في الواقع الى بداية القرن العشرين في فرنسا (بطاقات الكترونية في الهاتف العمومي) و في الو.م.أ بطاقات معدنية تستعمل في تعريف الزبون على مستوى البريد و مع ذلك لابد من الانتظار حتى الخمسينيات كي يشهد العالم تحولا في هذه البطاقات حيث اصدرت امريكان اكسبرس سنة 158 بطاقات بلاستيكية و التي انتشرت على نطاق دولي في الستينات و في سنة 1968 اصدرت مجموعة ثمانية مصارف " بنك امريكان " و التي تحولت فيما بعدالى شبكة فيرا العالمية [1]و بعدها شهد العالم ظهور أنواع كثيرة من البطاقات الالكترونية تطورت بمرور الزمن .

المطلب الثاني : اهمية الصيرفة الالكترونية

تتمثل أهمية الصيرفة الالكترونية في النقاط التالية :

اولا : الاهمية الاقتصادية

إن الأهمية الاقتصادية للصيرفة الالكترونية مبنية على نقاط أهمها :

1 -تخفيض النفقات : أي النفقات التي يتحملها المصرف ، حيث يجعل تكلفة انشاء البنك عبر الانترنت لاتقارن بتكلفة انشاء فرع جديد للمصرف ، ومايتطلبه من مباني و تجهزه وكفاءات ادارية

2 -تسويق المصرف للخدمات : ان الصيرفة الالكترونية تساعد المصرف على تسويق خدماته من موقفه على الانترنت ، والذي يساعد بدوره على امتلاك ميزة تنافسية تعزز من مكانته وتؤهله الى مستوى المعاملات التجارية العالمية .

[1]- برباش نادية واخرون : مرجع سابق ، ص17.

3 - تسيير التعامل بين المصارف : تؤدي الصيرفة الالكترونية الى تسيير التعامل بين المصارف و بناء علاقة مباشرة و توفير المزيد من فرص العمل و الاستثمار بجذب المزيد من العملاء و هو مايساعد على الهيمنة و النجاح في السوق المصرفية .

4 - جودة الخدمات المصرفية المقدمة : ان استخدام وسائل الدفع الحديثة للصرفية الالكترونية من شأنه ان يحسن الخدمة المصرفية المقدمة وهذا مايكسبها ميزة عالمية

5 - اختصار المسافات الجغرافية ورفع الحواجز التقليدية : ان استخدام الانترنت يساعد على اختصار المسافات بين المصارف من جهة و العميل من جهة أخرى .

ثانيا : الأهمية العلمية

بالاضافة الى الاهمية الاقتصادية للصيرفة الالكترونية توجد اهمية علمية تتمثل فيما يلي :

1 - تعزيز راس المال الفكري : ان استخدام الانترنت يساهم في تعزيز راس المال الفكري و تطوير تكنولوجيا المعلومات و الاستفادة من الابتكارات الجديدة التي يكون لها انعكاس على اعمال المصارف

2 - ضرورة الارتقاء الى مستوى المصارف العالمية : ان توجه المصارف العالمية نحو شبكة الانترنت و ماتتميز به من قدرات تنافسية يلزم المصارف الصغيرة للارتقاء الى مستوى هذه التحديات وفقا لذلك يقوم العملاء بالمقارنة بين خدمات المصرف للاختيار الانسب و بذلك تكون الانترنت عامل منافسة قوي في جذب العملاء

3 - استعمال شبكة الانترنت لاغراض التسويق : يبدو ان ثورة الاتصالات و المعلومات اصبحت مؤثرة في شؤون الحياة اليومية ففي البلدان المتقدمة تقوم كل اسرة و كل مؤسسة تجارية باستعمال شبكة الانترنت لأغراض التسويق او لبعض العمليات المصرفية .[1]

[1]- بن الشيخ ليندة : واقع الصيرفة الالكترونية في البنوك التجارية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد النقدي ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، 2009/2008 ص 20 .

المطلب الثالث : تأثير الصيرفة الالكترونية في النظام المصرفي الجزائري

إن اعتماد الصيرفة الالكترونية في النظام المصرفي الجزائري سوف يتيح للنظام دخول العصرنة من ابوابها سواء تعلق الامر بالبنوك الجزائرية او بنك الجزائر او المؤسسات المالية الاخرى و هي تمنح عدة امتيازات منها :

- ان استخدام الانترنت في المصارف الجزائرية يشكل نافذة اعلامية لتعزيز الشفافية وذلك من خلال التعريف بهذه المصارف و الترويج لخدماتها و الاعلام بالنشرة و تطورات المؤشرات المالية لوضعها تحت تصرف الباحثيين وسائر الاطراف الاخرى المعينة بالامر
- تساهم ثورة الاتصالات و المعلومات في شؤون الحياة اليومية و ذلك بتحسين و تسهيل معيشة العائلات و الافراد بترقيتها للافضل و تطوير المجتمع بتمكينه من وسائل جديدة
- تفعيل دور بورصة القيم المنقولة بالجزائر من خلال اقامة سوق مالية الكترونية و اقامة انظمة دفع الكترونية تساهم في تطور ادائها وترقيتها
- مواكبة المصارف الجزائرية للتطورات العالمية في ميدان الخدمات المصرفية الالكترونية و هي تستعد للاندماج في الاقتصاد العالمي ة تبحث عن جلب الاستثمار الأجنبي .[1]

[1]- عصرنة الخدمات البريدية– مجلة ساعي البريد ، الجزائر ، رقم09 ، مارس 2004 ص 118/113.

المبحث الثالث : أنواع الخدمات المصرفية الالكترونية

لقد انتشرت في السنوات الاخيرة طرق ووسائل متعددة لدفع و سداد المستحقات المالية بطرق الكترونية ، ولقد شهدت هذه الوسائل تطور كبير مع مرور الزمن من طرف بنوك معينة ، وهو ما ادى الى انتشارها بشكل كبير و خاصة البطاقات البنكية

المطلب الأول: وسائل الدفع الالكترونية

قبل التطرق الى وسائل الدفع الالكترونية يجب ان نعرف معنى الدفع الالكتروني

حيث تعرف نظم الدفع الالكتروني بأنها " النظم التي تمكن المتعاملين بتطبيقات التجارة الالكترونية من التبادل المالي الكتروني بدلا من استخدام النقود المعدنية او الورقية و الشيكات الورقية " [1]

*وتتمثل وسائل الدفع الالكترونية فيما يلي :

اولا : بطاقات الائتمان

1 – تعريف بطاقات الائتمان : تعود فكرة الائتمان الى فترة الخمسينيات حيث اصدر مصرف امريكا عام 1958 بطاقة باسم Bank Americard بلون لازرق و الذهبي و الابيض ، وذلك في ولاية كاليفورنيا حيث كان يسمح لمجموعة معينة من العملاء بسداد قيمة المنتجات للتجار المشتركين دون دفع نقدية ثم يدفع هؤلاء العملا القيمة للمصرف في تاريخ لاحق مقابل المنتجات المشترات و في عام 1976 تم تغيير اسم البطاقة الى Visa و Visausa وتقوم فكرتها على عدم الدفع المسبق للمصرف المصدر مثل النوع السابق ولكن سداد المستحق على حامل البطاقة لايتم الا شهريا و انما على اقساط دورية تتناسب مع دخله مع اعتبار المبالغ التي يعجز عن سدادها في الفترة المحددة قرض يتم احتساب فوائد عليه و تصدر هذه البطاقة في حدود مبالغ معينة [2] ، و يمكن تعريف بطاقة الائتمان كما يلي :

[1]- محمد حسين الطائي : التجارة الالكترونية المستقبل الواعد للاجيال القادمة ، دار الثقافة للنشر ، عمان الاردن ، الطبعة الاولى 2010 ، ص 178 .
[2]- باسم احمد المبيضين : التجارة الالكترونية ، دار جليس للنشر والتوزيع ، الاردن الطبعة الاولى 2010 ، ص 130، 131.

" هي بطاقة بلاستيكية صغيرة الحجم ، شخصية ،استخدمتها المصارف التجارية في الو،م،أ في الستينيات تمنح لاشخاص لهم حسابات مستمرة وهي من اشهر الخدمات المصرفية الحديثة بموجبها يستطيع المتعامل ان يتمتع بخدمات عديدة من محلات متفق عليها مع المصرف على منح هؤلاء المتعاملين الحاملين لهذه البطاقات ائتمانا مجاني يقومون بالسداد خلال 25 يوما من استلام الفاتورة بمختلف المشتريات التي قام بها خلال الشهر المنصرم حيث يرسل البنك في نهاية كل شهر و لايدفع المتعامل اي فوائد على هذا الائتمان اذا قام بالسداد خلال الاجال المحددة .[1]

2- مزايا و عيوب بطاقات الائتمان

أ - مزايا بطاقات الائتمان

تعد البطاقات التي تمنحا البنوك لزبائنها الاكثر استعمالا في الدفع الالكتروني و هذا بالموازاة مع العديد من الايجابيات التي تستفيد منها جميع اطراف العقد على حد سواء من جانب البنك او من جانب الزبون او من جانب التاجر

* بالنسبة للمصرف المصدر : يمثل إصدار البطاقة للمصرف جديدا للايرادات متمثلا في الرسوم المحصلة في حملة البطاقات و العمولات المستقطعة من التجار مقابل التعجيل بثمن المشتريات الى جانب الفوائد على المبالغ غير المحصلة من حملة البطاقات وفرق سعر الصرف في حالة السداد بعملة اجنبية كذلك اكتساب عملاء جدد للمصرف كالتجار الذين يقومون بفتح حسابات لهم في المصرف لقيم مستحقاتهم وكذا حملة البطاقات الذين يلجأون لفتح حسابات لدى المصرف و إيداع مبالغ ضمان لهم[2]

[1]- محمد توفيق : بطاقات الائتمان والاسس القانونية للعلاقات الناشئة عن استخدامها ، دار امين للنشر ، الجزائر 2001 ، ص 54 .
[2]- باسم احمد المبيضين – مرجع سابق – ص 134 .

كما تعتبر ايضا البطاقة التي يمنحها المصرف اشهارا في حد ذاتها لانها تحمل اسم المصرف حيثما استعملها حاملها.[1]

* بالنسبة للزبون(حاملها) : بغض النظر عن سهولة استعمالها توفر البطاقة لحمالها امانا اكثر من مخاطر حمل الاموال وتعرضها للسرقة او الضياع

- تقليل الفاواتير و الايصالات الورقية المختلفة ، واشعارت الدفع و السحب ...الخ

- تمنح مستعملها المرونة الكافية لاجل اختيار افضل المصادر لاقتناء حاجياته من السلع و الخدمات من اي مكان في العالم و في اي وقت

- تمكنه من الحصول على بعض الخدمات باسعار منخفضة كأسعار السكن في فنادق عالمية فضلا عن وجود الصورة الشخصية لحاملها في بعض انواع البطاقات مما يمكنه من استخدامها كبطاقة لاثبات الهوية عند السفر

- تتمثل مظهرا من مظاهر التقدم فهي تعطي لحاملها مكانة اجتماعية ووضع مميز ورضا نفسي وثقة الغير في معاملاته التي تتم باستخدامها .[2]

* بالنسبة للتاجر

- تساهم بطاقة الائتمان في تحقيق السرعة المطلوبة في اتمام العمليات التجارية

- زيادة الايرادات من بيع السلع و الخدمات الى حملة البطاقات الذين يكون لديهم حافزا للشراء دون انتظار تواجد النقود معهم

- ضمان التاجر حصوله على ثمن بضاعته و تحويلها الى حسابه من المصرف المصدر للبطاقة بدون عناء

- الاستفادة من ادارج اسم المتجر في الدليل الذي يوزعه مصدر البطاقة على حملة البطاقات ووضع شعار البطاقة في مكان ظاهر بالمتجر مما يمثل اعلانا مجاني للمتجر[3]

[1]- عبد المطلب عبد الحميد : البنوك الشاملة عملياتها وادارتها ، الدار الجامعية ، الاسكندرية 2000 ، ص 114 .

[2]- جليد نور الدين : تطوير وسائل الدفع المصرفية في ظل التجارة الالكترونية حالة الجزائر ، اطروحة دكتوراه نقود مالية ، جامعة الجزائر ، 2010 ، ص 91 .

[3]- باسم احمد المبيضين : مرجع سابق ، ص133.

ب -عيوب بطاقات الائتمان

- **بالنسبة لحامل البطاقة**

- زيادة الاقتراض والانفاق بما يتجاوز القدرة المالية
- عدم سداد حامل البطاقة قيمتها في الوقت المحدد يترتب عنه وضع اسمه في القائمة السوداء [1].
- ارتفاع نسبة الفوائد على الخدمات التي تقدمها البطاقات وهي من اكبر عيوب هذه البطاقات على حامليها خاصة بالنسبة لذوي الدخل المحدود .[2]
- تشعر البطاقة حاملها بالغنى الوهمي خاصة اذا نظر إليها على أنها أصل يملكه بدل ان ينظر إليها كأداة مالية تهدف إلى توفير راحته المالية .

- بالنسبة للتاجر

- قد تؤدي مخالفات التاجر او عدم التزامه بالشروط الى الغاء المصرف التاعمل معه ووضع اسمه في القائمة السوداء .[3]
- دفع نسبة من أرباحهم لمصارف والشركات المصدرة لبطاقات عند تحصيل فواتيرهم كمقابل للخدمات والمزايا التي تؤمنها لهم تلك البطاقات .

- بالنسبة لمصدر البطاقة (المصرف)

- زيادة نسبة الديون المعدومة تبعا لارتفاع نسبة عدم تسديد الديون الناجمة عن البطاقات
- تحمل المصرف نفقات بعض جرائم سرقة الأموال والغش والاحتيال الواقعة بواسطة هذه البطاقات أو عليها للحفاظ على مصداقيتها وسمعتها .
- عدم وجود رأسمال كاف لمواجهة السحب النقدي والاقتراض المتزايد على بطاقات الائتمان وما يشكل ذلك من خطر على سيولة المصارف التجارية . [4]

[1]- محمد عبد الحسين الطائي : مرجع سابق ، ص185 .
[2]- نادر عبد العزيز شافي : المصارف والنقودالكترونية ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان ط ، 2007 ، ص 240 ، 241 .
[3]- محمد عبد الحسين الطائي : مرجع سابق ، 185 .
[4]- - نادر عبد العزيز شافي : مرجع سابق– ص 242.

3/ أنواع بطاقات الائتمان

أ - حسب العلاقة المالية و الائتمانية بين البنك المصرفي و حامل البطاقة

تنقسم بطاقات الائتمان حسب العلاقة المالية و الائتمانية بين المصرف و حامل البطاقة الى 3 انواع و هي :

- بطاقة الخصم الفوري (بطاقة الدفع الفوري)

يدل على انه يتم الخصم من حساب العميل بطريقة فورية او خلال ايام دون تقسيط المبلغ على فترات اي دون ترحيل الدين من شهر الى اخر و المقصود بالخصم الفوري هنا هو ان يصير تسجيل المبلغ على حساب العميل فور ورود القيد او فاتورة الحساب المصرفي يتلقى حامل البطاقة الخصم الفوري كشف حساب في نهاية كل شهر تفاصيل استخدامه و الرصيد المتبقي من حسابه الجاري .[1]

- يتطلب اصدار بطاقة الخصم الفوري قيام حامل البطاقة بفتح حساب جاري لدى المصرف المصدر لبطاقته و يودع فيه مبلغا ماليا لا يقل رصيده عن الحد الاقصى المسموح له بالشراء في حدوده.[2]

- بطاقة الخصم الشهري

بموجب هذه البطاقة يتم خصم مشتريات حامل البطاقة او مسحوباته النقدية في نهاية كل شهر وهذا يعني انها وسيلة دفع و اداة ووفاء و ائتمان .[3]

- بطاقة ائتمان

بموجب هذا النوع من البطاقات يتم خصم نسبة معينة من اجمالي قيمة البطاقة كل شهر و الباقي يسدد على اقساط دورية تتناسب مع دخله و يتم احتساب فائدة على الرصيد الغير مسدد.

[1]- بلوافي محمد : مدى استخدام تكنولوجيا المعلومات في النظام المصرفي الجزائري ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود بنوك ومالية ، جامعة تلمسان ، 2006/2005 ، ص 67

[2]- ناذر عبد الوهاب شافي : مرجع سابق– ص 237 .

[3]- بلوافي محمد : نفس المرجع ، ص67 .

ب - حسب جهة المصدرة :

تنقسم بطاقات الائتمان حسب الجهة المصدرة إلى 5 انواع هي :

- بطاقة الفيزا العالمية

هي اكثر البطاقات انتشارا في العالم ، تقدمها منظمة فيزا العالمية مقرها الرئيسي في سان فرنسيسكو بولاية كاليفورنيا في الو،م،أ و من امثلة منتجات الفيزا العالمية نجد : بطاقة الفيزا العادية الفضية ، و بطاقة الفيزا الذهبية ، و بطاقة رجال الاعمال

- بطاقة الماستر كارد :

تأتي بعد منظمة الفيزا العالمية من حيث انتشارها و استخدام بطاقاتها مركزها الرئيسي في سانت لويس بالو،م،أ

- بطاقة أمريكان اكسبرس :

هذا النوع من البطاقات تصدره مؤسسات عالمية واحدة و هي امريكان اكسبرس ولا تقوم بمنح تراخيص بإصدار لاي مؤسسة مصرفية حيث يقتصر اصدارها على المؤسسة نفسها او فروعها داخل ال،م،أاو خارجا

- بطاقة J.C.B:

هذا النوع من البطاقات تصدرها المؤسسات و المالية و العضوة في منظمة J.C.B و مقرها في العاصمة اليابانية طوكيو

- بطاقة داينز كلوب الدولية :

تصدر هذه المنظمة بطاقة الدفع الالكتروني كما تسمح للمؤسسات المصرفية العضوة في هذه الهيئة بإصدارها بطاقاتها يقع مقرها الرئيسي في مدينة ميفيس الأمريكية.

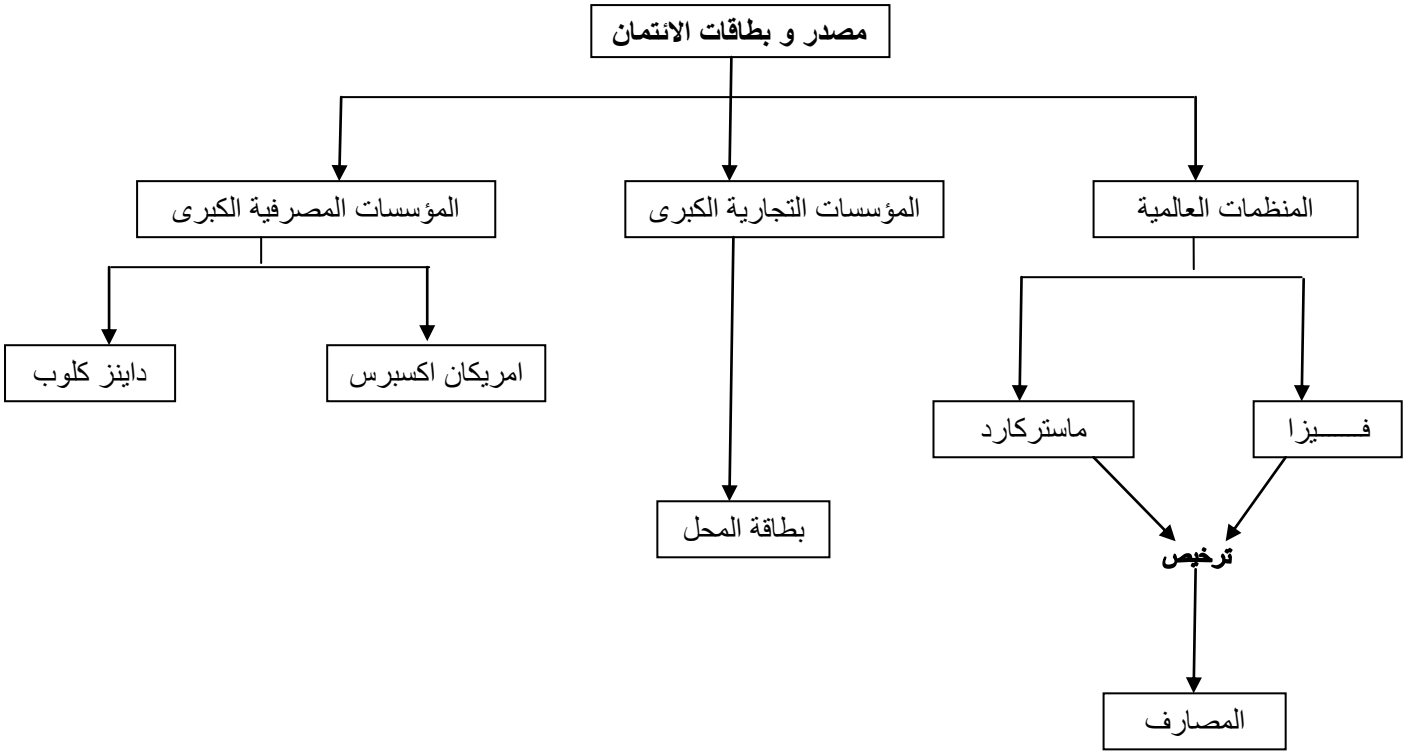

الشكل رقم 01 : مصدرو البطاقات الالكترونية

المصدر : إبراهيم بختي : التجارة الإلكترونية مفاهيم وإسترتتيجيات التطبيق في المؤسسة ،ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون الجزائر الطبعة الثانية 2008‘ص74

ثانيا : البطاقات الذكية

1 -تعريف البطاقات الذكية

البطاقة الذكية هي عبارة عن بطاقة في حجم بطاقة الائتمان المعروفة مثبت بداخلها ذاكرة الكترونية او دائرة الكترونية متكاملة يسجل في ذاكرة البطاقة قيمة مالية معينة كما يجري تسجيل العمليات و خصم المسحوبات من هذه القيمة حسب الرصيد المتبقي .[1]

2 -مزايا البطاقة الذكية

من مزايا البطاقة الذكية نذكر :

- امكانية استخدامها كبطاقة ائتمانية او بطاقة خصم فوري تبعا لرغبة الزبون
- سهولة إدارتها مصرفيا بحيث يعتذر على الزبون استخدامها بقيمة اكثر من الرصيد المدون على الشريحة الالكترونية للبطاقة

[1]- ابراهيم العيسوي : التجارة الالكترونية ، المكتبة الاكاديمية للنشر ، مصر 2003 ، ص 88 .

- امان الاستخدام و ذلك لوجود ضوابط امنية محكمة فيها
- امكانية التحويل من رصيد بطاقة الى رصيد بطاقة اخرى او السحب من رصيد حسابه الجاري بالمصرف و اضافة القيمة الى رصيد البطاقة من خلال اجهزة الصراف الالي او اجهزة التلفيزيون العادي او المحمول[1]

3 - **السرية في البطاقات الذكية**

لابد من توفير السرية لهذه البطاقات لاحتوائها على معلومات حساسة و حمايتها من السرقة و الخداع او الضياع و بشكل عام البطاقات الذكية اكثر امانا من البطاقات الاخرى اذا انه سرق احده البطاقات عادة بشكل مشفر كما ان البطاقات الذكية تستخدم طريقة للتشفير و طريقة لفك الشيفرة عند القراءة لذلك تعد من البطاقات التي يصعب انتهاكها من المتطفلين و تكلفة المحاولة أعلى من الفوائد المتوقعة للمتطفل .[2]

ثالثا : النقود الالكترونية (النقود الرقمية)

1 – تعريف النقود الالكترونية

يمكن تعريف النقود الالكترونية " هي قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدمة و غير مرتبطة بحساب مصرفي و تستعمل كأداة للدفع "[3]

كما تعرف ايضا على انها " مجموعة من البروتوكولات و التواقيع الرقمية التي تتيح للرسالة الالكترونية ان تحل محل تبادل العملات التقليدية و بعبارة اخرى هي المكافئ الالكتروني للنقود الالكترونية التي اعتدنا تداولها "

2 – اشكال النقود الالكترونية

أ - النقود الالكترونية البرمجية : اصبح من الممكن استغلال برمجيات معينة من اشهرها **echash**

[1]- محمد عبد الطائي : مرجع سابق ، ص187 .
[2]- محمد نور صالح الجداية و سناء جودت خلف : تجارة الكترونية ، دار الحامد انشر ، عمان الاردن ، الطبعة الثانية 2012، ص 246 .
[3]- السيد احمد عبد الخالق : مرجع سابق ، ص182 .

استخدام النقود الالكترونية لإتمام عمليات الشراء عبر الانترنت كما ان هذه البرمجيات تتيح ارسال النقود الالكترونية بالارفاق مع رسالة بريد الالكترونية و لابد من وجود ثلاث اطراف هم : الزبون ، البائع ، و المصرف ، و الذي يعمل الكتروني مع الانترنت .[1]

ب -المحفظة الالكترونية

هي عبارة عن برامج لحفظ ارقام بطاقات الدفع و كلمات سرية و معلومات شخصية اخرى بهدف التسهيل على المستخدم و اللجوء اليها دون حفظ تلك البيانات في ذاكرته تستخدم المحفظة الالكترونية نظام تشفيري لحفظ تلك البيانات الخاصة بالمستهلك و ذلك من خلال توليد زوج من المفاتيح صالحة لفترة الجلسة و هما مفتاح المستخدم العام و مفتاح التاجر العام و بذلك يمكن للمستخدم و التاجر ان ينفذ صفقات امنة خلال الجلسة ذلك ان عملية التحقق هذه تتم في ثوان كونها الية متكاملة وقد تكون المحفظة الالكترونية على شكل بطاقة ذكية يمكن تثبيتها على الحاسب الشخصي او تكون قرصا من يمكن ادخاله في قارئ القرص المرن في الحاسب الشخصي ليتم نقل القيمة المالية منه أواليه عبر الانترنت [2]

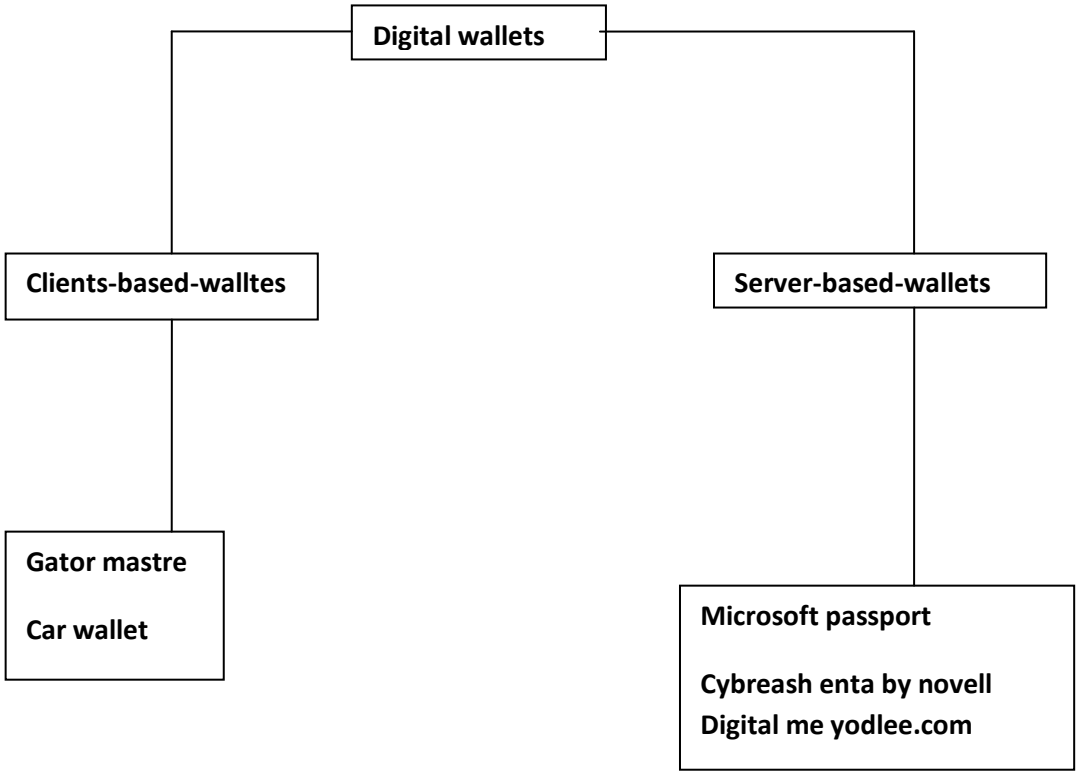

الشكل رقم 02: أنواع المحافظ الإلكترونية

المصدر : محمد عبد حسين الطائى : مرجع سابق ، ص 188.

[1]-ابراهيم بختي : التجارة الإلكترونية المستقبل الواعد للاجيال القادمة ،دار الثقافة للنشر عمان، الأردن الطبعة الأولى2010،ص178

[2]- محمد نور بورهان و عزالدين خطاب : التجارة الالكترونية ، الشركة العربية النتحدة للتسويق والتوريدات بالتعاون مع جامعة القدس المفتوحة ، مصر ، 2009 ، ص 313 ، 314 .

ج – الشيكات الكترونية :

- تعريف الشيكات الالكترونية : الشيك الالكتروني هو المكافئ الالكتروني للشيكات الورقية و التقليدية التي اعتمدنا على التعامل بها و الشيك الالكتروني هو رسالة الكترونية موثقة و مؤمنة يرسلها مصدر الشيك الى مستلم الشيك (حامله) ليعتمده و يقدمه للمصرف الذي يعمل عبر الانترنت ليقوم المصرف بتحويل قيمة الشيك المالية الى حساب حامله [1]

يحمل الشيك الالكتروني توقيعا رقميا يمكن التأكد من صحته الكترونيا و هو يختلف عن التوقيع العادي المكتوب باليد حيث يتضمن ملف الكتروني امنا يحتوي على معلومات خاصة بمحرر الشيك [2]، و يحتوي الشيك الالكتروني على المعلومات التالية : رقم الشيك ، اسم الدفع ، رقم الحساب الدافع ، اسم المصرف ، و اسم المستفيد ، القيمة التي ستدفع ، وحدة العملة المستعملة ،تاريخ الصلاحية ، و التوقيع الالكتروني للدافع .[3]

- اجراءات استخدام الشيك الالكتروني : تتضمن دورة استخدام الشيك الالكتروني على الخطوات التالية :

- **الخطوة 1:** اشتراك المشتري لدى جهة التخليص و في الغالب تكون المصرف حيث تم فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بالمشتري

- **الخطوة 2**: اشتراك البائع لدى جهة التخليص حيث يتم فتح الحساب الجاري او الربط مع اي حساب جاري للبائع و يتم تحديد التوقيع الالكتروني للبائع و تسجيله في قاعدة البيانات جهة التخليص.

- **الخطوة 3 :** يقوم المشتري باختيار السلعة التي يرغب في شرائها من البائع المشترك لدى شركة التخليص ، ويتم تحديد السعر الكلي و الاتفاق على أسلوب الدفع .

[1]- محمد نور برهان و عزالدين خطاب : مرجع سابق ، ص314 .
[2]- محمد بختي : مرجع سابق ، ص73
[3]- لوصيف عمار : استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرين مع الاشارة الى التجربة الجزائرية ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة منتوري قسنطينة، 2007 /2008 ، ص 55 .

- **الخطوة 4:** يقوم المشترك بتحرير شيك الكتروني و يقوم بتوقيعه بالتوقيع الالكتروني المشفر ثم يقوم بإرسال هذا الشيك بالبريد الالكتروني المؤمن الى البائع
- **الخطوة 5:** يقوم البائع باستلام هذا الشيك بالبريد الالكتروني الموقع من المشتري و يقوم بالتوقيع عليه كالمستفيد بتوقيعه الالكتروني المشفر و يقوم بارساله الى جهة التخليص
- **الخطوة 6 :** تقوم جهة التخليص بمراجعة الشيك و التحقيق من صحة الارصدة و التوقيعات و تقوم بإخطار كل من البائع و المشتري بتمام اجراء المعاملة المالية [1]

ويمكن تخليص دورات اجراءات استخدام الشيك الالكتروني في الشكل التالي

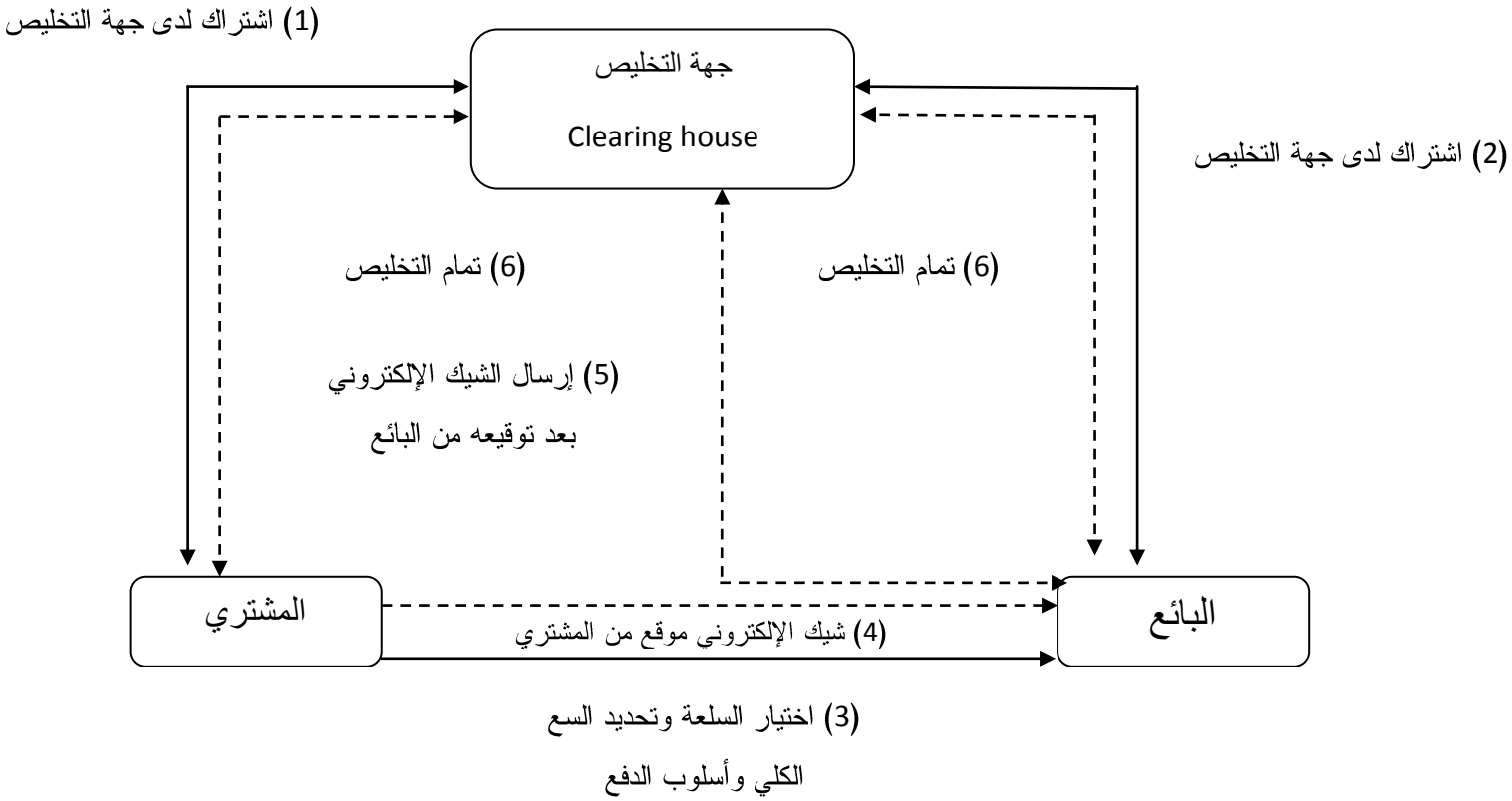

الشكل رقم 03 : دورة استخدام الشيك الالكتروني

المصدر : رأفت رضوان : عالم التجارة الالكترونية – المنظمة العربية للتنمية الإدارية مصر الجديدة – القاهرة ص 70 .

[1]- لوصيف عمار : مرجع سابق ، ص56 .

3 – مزايا و مخاطر النقود الالكترونية

أ – مزايا النقود الالكترونية

للنقود الالكترونية مزايا عديد نبرزها في النقاط التالية :

- تكلفة تداولها زهيدة : تحويل النقود الالكترونية (اي الرقمية) عبر الانترنت او الشبكات الاخرى ارخص بالكثير من استخدام الانظمة البنكية التقليدية
- لا تخضع للحدود : يمكن تحويل النقود الالكترونية من اي مكان الى اخر في العالم وفي اي وقت كان و ذلك لاعتمادها على الانترنت او على الشبكات التي لا تفترق بالحدود الجغرافية و لاتفترق بالحدود السياسية
- بسيطة و سهلة الاتخدام : تسهل النقود الالكترونية التعاملات البنكية الى حد كبير فهي تعني ملء الاستمارات و اجراء الاستعلامات البنكية عبر الهاتف .[1]

ب – مخاطر النقود الالكترونية

تواجه النقود الالكترونية نفس المخاطر التي يمكن ان تواجهها النقود التقليدية عموما غير ان هناك بعض المخاطر الخاصة التي يمكن ان تواجهها النقود الالكترونية ومنها :

- تعطل اجهزة الكمبيوتر او الانظمة الالكترونية التي تقوم بحفظ و تشغيل و تحويل النقود الالكترونية سواء كان التعطيل تلقائيا او بفعل اعمال اجرامية كارسال فيروسات تخريبية عبر شبكة الانترنت
- استخراج نسخ مزيفة عن النقود الالكترونية بعد معرفة تفاصيل النقود الاصلية بصورة غير مشروعة
- سرقة هذه النقود عبر الدخول غير المشروع الى اجهزة او انظمة الحساب الشخصي المحفوظ على اجهزة الكمبيوتر عن طريق مايعرف بفك التشفير غير المشروع و تعتبر الانظمة المشفرة خط الدفاع الأول للنقود الالكترونية، ومن أهم إجراءات الأمان لهذه النقود .[2]

[1]- ابراهيم بختي ، مرجع سابق – ص 75 .
[2]- نادر عبد العزيز شافي– مرجع سابق – ص 89 .

المطلب الثاني : الأدوات الحديثة لتسويق الخدمات المصرفية

أولا : الصراف الآلي

1 – تعريف الصراف الالي :

الصراف الالي هو جهاز الالكتروني مهمته القيام ببعض العمليات المالية الالكترونية تحفظ فيه النقود بطريقة الية و بكمية محددة من العمولات لتسهيل عمليات اجراء السحب النقدي ان هدف الصراف الالي هو تلبية الحالات الطارئة لحاجة عملاء المصرف للنقود لذلك يتم تقديم كمية المبالغ النقدية التي يمكن سحبها بواسطة الصراف الالي ATM حيث يحدد المصرف الحد الاقصى من المبالغ التي يمكن للعميل سحبها بناء على دراسة يقوم بها المصرف بالاستناد الى ظروف و حاجات العميل و سعة الجهات و منع العمليات الاجرائية فالصراف الالي اذن هو الة مبرمجة للتواصل بين المصرف و عملائه الكترونيا و تتكون ماكنة الصراف الالي من : خزانة النقود ، طابعة صغيرة ، شاشة ملونة ، قارئ البطاقة ، لوحة ازرار ، و فتحة النقود

2 – خدمات الصراف الالي

- سحب النقود : وهي من ابرز الخدمات التي يقدمها الصراف الالي و الاكثر استعمالا في العالم حيث تتم اغلبية عمليات سحب النقود من البنوك اليوم عبر الصراف الالي
- كشف حساب : وهي عملية مشابهة لعملية سحب الاموال حيث يطلب العميل من الصراف الالي كشف مختصرا عن رصيده المصرفي الذي يظهر ورقة تحدد تاريخ و ساعة اجراء العملية ورقم الحساب و رصيد العميل
- تسديد الفواتير و تعبئة الخطوط الخلوية : حيث لجأت اغلبية دول العالم الى تسديد الفواتير الحكومية و تسديد فواتير الشركات الخاصة عبر الصراف الالي لما توفره هذه الخدمة من سهولة و سرعة في التسديد لكل من العميل الدولة و الشركة
- تحويل الاموال : تتيح هذه الخدمة للعميل عملية تحويل الاموال من حسابه الى حساب اخر يعود له و لاي شخص
- ايداعى الاموال : تتم هذه العملية من خلال وضع الاموال في فتحة مخصصة للايداع في الصراف الالي يودع فيها العميل مبلغ من النقود بعد تحديد الحساب المنوي الايداع فيه و تحديد المبلغ المنوي إيداعه [1]

1. [1]- نادر عبد العزيز شافي : مرجع سابق–ص202 – 204 .

ثانيا : الهاتف المصرفي

مع تطور الخدمات المصرفية على المستوى العالمي انشات البنوك الهاتف المصرفي لتفادي طوابير العملاء في الاستفسار عن حساباتهم او بعض الخدمات الأخرى ، [1]حيث تستمر هذه الخدمة 24 ساعة يوميا خلال الايجازات و العطلات الرسمية ايضا كما تمكن هذه الخدمة من سحب بعض المبالغ من الحسابات و تحويلها لدفع بعض الالتزامات الفورية مثل فواتير الكهرباء الغاز او الهاتف .[2]

ثالثا : الانترنت المصرفي

ان نظام الانترنت المصرفي القائم على البنك المنزلي نظام له اهمية كبيرة سواء على مستوى البنوك او على مستوى العملاء الذين يتوفرون على خطوط الانترنت ، يذكر ان اقامة خط على الانترنت يعتبر اقل تكلفة من اقامة فرع للبنك و تتعدد اشكاله فيما يلي :

- شكل بسيط من اشكال النشرات الالكترونية الاعلانية عن الخدمات المصرفية
- امداد العملاء بالمعلومات الخاصة بارصدتهم
- تقديم طرق دفع العملاء بالكمبيالات المسحوبة عليهم الكترونيا
- كيفية ادارة المحافظ الالكترونية من أسهم سندات للعملاء .[3]

[1]- زيدان محمد : دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – رسالة دكتوراه – قسم العلوم الاقتصادية فرع تخطيط – كلية العلوم الاقتصادية وعلوم لتسيير – جامعة الجزائر – 2004، 2005- ص 88 .
[2]- احمد محمد عنيم : الادارة الالكترونية– كلية التجارة جامعة منصورة ص304
[3]- زيدان محمد : نفس الرجع– ص 90 .

المطلب الثالث : خدمات المقاصة الالكترونية

أولا : المفهوم القانوني للمقاصة الالكترونية .

اذا وجد شخصان و كل منهما دائن و مديون للاخر ان يقاص الاخر بما له قبله على قدر المبلغ الادنى من الدينين .[1]

ثانيا : تعريف المقاصة الالكترونية

تعرف المقاصة الالكترونية على انها وسيلة دفع افتراضية تستخدم في سداد المبالغ قليلة القيمة بشكل مباشر او غير مباشر.[2]

ثالثا : خدمات المقاصة الالكترونية

تسمح خدمات المقاصة الالكترونية بتحويل النقود من حسابات افراد الى حسابات افراد اخرين او منظمات اخرى لاي فرع في اي مصرف في اي مصرف في الدولة مثل دفع المرتبات الشهرية من حساب صاحب العمل الى حسابات الموظفين او دفع المعاشات من هيئة التأمين الى حسابات المستفيدين منها كما تطورت خدمات المقاصة الالكترونية بحيث اصبحت تشمل نظام التسوية الاجمالية بالوقت الحقيقي و بناء على ذلك فقد اصبحت التسويات الالكترونية بين المصارف المختلفة تتم ضمن المدفوعات الالكترونية للمقاصة و يحقق نظام المدفوعات الالكترونية للمقاصة عنصر اليقين حيث تتم المدفوعات بنفس اليوم و بدون الغاء او تأخير مع توفر عنصر دفع هذه المدفوعات بقيمة اليوم نفسها .

ولهذا فقد سعد الكثير من البنوك إلى تطبيقه و الاستفادة من مزاياه [3]

[1]- نادر عبد العزيز شافي : مرجع سابق– ص 173 .
[2]- غنام شريف محمد : محفظة النقود الالكترونية– النهضة العربية مصر طبعة2003 ص 12 .
[3]- احمد محمد غنيم : التسويق والتجارة الالكترونية– المكتبة العصرية للنشر مصر الطبعة2010 2011 –ص 248 ، 249

رابعا : اهداف المقاصة الالكترونية

- تألية التبادل بين البنوك لعمليات الدفع التي ينفذها المشاركون
- تقليص اجال التحصيل بالمقارنة مع المبادلات التي يقوم بها كل بنك
- ضمان امن المبادلات لتفادي اي خسائر او مشاكل في المحاسبة
- يمكن متابعة الرصيد ووضعيته عند نهاية اليوم و معرفة المبالغ التي تستخدم في اليوم الموالي

خامسا : قواعد مبادلة في المقاصة الالكترونية

تجري العمليات في نظام المقاصة الالكترونية بصفة اوتوماتيكية من بداية المبادلة حتى تسديد كما تقوم المعالجة المحاسبية استنادا الى المعطيات الالكترونيةالتي قدمها المساهمون تدخل عبر النظام الالي للمقاصة الالية المعلومة الخاصة بالايداعات و كذا المعلومة الخاصة بالرفض الافي حالة توافق العمليات مع الوسائل النقدية المستخدمة حيث يحال هذا النوع من العمليات الى نظام المقاصة

تمر مبادلة القيم المصورة المتبادلة بين البنك المرسل في البنك المتلقي عبر مركز مبادلة صور القيم و التي تسيره CIB يتحمل كل بنك مسؤولية المعلومات التي ادخلها إلى النظام الآلي [1]

[1]- بسمة مسعي و اخرون : واقع وسائل الدفع الحديثة في البنوك التجارية – مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس تخصص مالية – المركز الجامعي ميلة – 2012/2011 – ص 49 .

خاتمة الفصل

ان تطور تكنولوجيا المعلومات و الاتصال ساعد بشكل على ظهور وسائل دفع الكترونية كبديل عن وسائل الدفع التقليدية حيث يسمح ذلك باختصار الوقت لمعالجتها و التقليل من الافراط في استخدام الورقي الذي شجع على قيام خدمات مصرفية الكترونية و فتح المجال لظهور سوق خاص بها يتضمن شركات عملاقة حققت ارباحا طائلة بالتخصص في هذه الوسائل حديثة النشأة و اتخذت وسائل الدفع الالكترونية بدورها عدة اشكال كما ساهمت ايضا تكنولوجيا المعلومات و الاتصال بظهور مايسمى بالصيرفة الالكترونية و التي ساعدت بشكل كبير على تحسين جودة الخدمات المصرفية و هذا ما تطرقنا له في هذا الفصل بالتفصيل

الفصل الثالث:

واقع وسائل الدفع الحديثة بالوكالة البنكية BDL –فرجيوة-

تمهيد

بعدما تطرقنا للجزء النظري في الفصل الأول والثاني سوف نتطرق في هذا الفصل إلى دراسة حالة احد البنوك الجزائرية وهو بنك التنمية المحلية وكالة فرجيوة

المبحث الأول : عموميات حول بنك التنمية المحلية (BDL)

يحتل بنك التنمية المحلية مكانة معتبرة في الجهاز المصرفي الجزائري لما له من وظائف يصبوا من خلالها الى تحقيق اهداف مسطرة

المطلب الاول : تعريف بنك التنمية المحلية و مهامها

اولا : تعريفه

انشئ بنك التنمية المحلية في 1985/04/30 ، ويتواجد مقره بسطاوالي ولاية تيبازة برأسمال عمومي قدره 15.800 مليار دج و له عدة وكالات متواجدة في تراب الجمهورية اضافة الى مقره الرئيسي في الجزائر العاصمة

ثانيا : وظائفه (مهامه)

يقوم بنك التنمية المحلية بنفس اعمال البنوك التجارية الاخرى و من اهم وظائفه مايلي :

- ✓ تقديم خدمات مادية للافراد و فتح حسابات للاشخاص الطبيعيين و المعنويين
- ✓ تحصيل الودائع من قبل الجمهور و على اختلاف انواعها
- ✓ دراسة كل العمليات البنكية سواء نقدا او عن طريق شيكات التحويلات التوظيف ، وسائل الاعتماد .... إلخ
- ✓ تأجير الصناديق الحديدية
- ✓ بيع و شراء الاوراق المالية سواء لحسابها او لحساب متعامليها (مؤسسات ، افراد)
- ✓ منح القروض بمختلف انواعها (قصيرة ، متوسطة ،طويلة)
- ✓ تمويل مختلف خدمات الوساطة بالنسبة لعمليات الشراء و البيع و الاكتساب في السندات العامة
- ✓ معالجة كل عمليات التبادل على الحساب او لاجل او كل نوع من انواع القروض الرهن الحيازي ، و تحويلات العملة الاجنبية
- ✓ يعلب دورا فعالا في احداث التنمية الاقتصادية

المطلب الثاني : تقديم بنك التنمية المحلية بفرجيوة

اولا : التعريف بالوكالة BDL 362

بعد التعريف السابق لبنك التنمية المحلية وقع الاختيار على احدى الوكالات و هي الوكالة رقم 362 و التي تقع في مدينة فرجيوة بولاية ميلة ، يتم في هذه الوكالة فرض معدلات فوائد على القروض كالاتي :

- معدل الفائدة على القروض القصيرة الاجل 8%
- معدل الفائدة على القروض متوسطة الاجل 6.25 %
- معدل الفائدة على القروض طويلة الاجل 6.5 %

يسهر على خدمة الزبائن بالوكالة العديد من الموظفين موزعين على الاقسام و المصالح المتواجدة بها و العمل بالوكالة يكون طيلة ايام الاسبوع عدا يومي الجمعة و السبت و على غرار كل المصالح و الاقسام للوكالة تعرف نشاطا متفاوتا فإن قسم الشبابيك في مدخل الوكالة يحتل حيزا كبيرا من حجمها و يعرف حركة مكثفة نظرا للاستراتيجية في العمليات القائمة

ثانيا : وظائف الوكالة

تقوم الوكالة بمعالجة برامجها المسطرة في اطار قانوني ووفقا للتشريعات القانونية السائدة و عليه يمكن استخلاص اهم وظائفها فيما يلي :

1 - تحصيل الودائع بمختلف انواعها
2 - فتح الحسابات للاشخاص الطبيعيين و المهنويين (حسابات الشيك الجاري)
3 - منح القروض بمختلف اشكالها

ثالثا : اهداف الوكالة

اهداف الوكالة هي تقريبا اهداف كل البنوك التجارية الممثلة لها في اطار تنافسي و يمكن ادراجها فيما يلي :

1 - تحصيل اكبر عدد من الودائع و التي تشكل حصة من موارد الوكالة
2 - طلب عدد اكبر من عدد الزبائن و تقديم ارقى الخدمات لهم للمحافظة عليهم و كسب المزيد منهم

3 - تلبية جميع احتياجات الزبائن ، و العمل من اجل تحقيق الربح و المساهمة في رفع عملية التنمية الاقتصادية

4 - مواكبة الاصلاحات المالية و البنكية الحاصلة و ارسال بعض اطاراتها للتكوين و ذلك لرفع قدرتهم و كفاءتهم

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للوكالة

ككل الهياكل التظيمية فالهيكل التظيمي لوكالة فرجيوة يضم مختلف الاقسام و المصالح باختلاف المهام و المستويات و لقد وضع الهيكل التنظيمي بهدف توجيه جهود الوكالة اكثر لاجل تحسين نوعية الخدمات المقدمة كحسن استقبال الزبائن و تحقيق مصالحهم في اقل وقت

اولا : وظائف بعض مصالح و اقسام الوكالة

1 - **المدير** : هو العمود الفقري للوكالة و المسير الاول و المسؤول الرئيسي عن نتائجها امام المجلس الاداري لها و مهامه :

- ❖ المعرفة الجيدة للوكالة الاقتصادية ومحاولة التأقلم معها
- ❖ العمل على تطبيق القواعد للوكالة باحكام وفقا لقانونها الخاص
- ❖ السهر على جودة الخدمات التي تقدمها الوكالة مع الدقة في المواعيد و احترام اجل تطبيق العمليات
- ❖ التوقيع على مختلف الوثائق
- ❖ عقد كفاءات رسمية و عادية مع المجلس الاداري للوكالة و مختلف الزبائن
- ❖ اتخاذ القرارات في حدود السلطات المحولة

2 - **السكرتارية الادارية** : تتمثل فيما يلي :

أ - المراسلات : يتم تسجيل كل الوسائل التي ترد عن طريق بالبريد في سجل خاص بالبريد الوارد و الرسائل التي توجه للبنوك الاخرى فهي تسجل في البريد الصادر

ب -المكالمات : الرد على المكالمات التي ترد الى الوكالة عن طريق الهاتف ، التلكس و الفاكس

3 - مصلحة الالتزامات و القروض : تتمثل مهامها فيما يلي :

- ❖ انشاء ملفات القرض و جمع و تحويلات ضمانات القروض للمديرية الجهوية
- ❖ دراسة القروض من جميع النواحي مع مختلف الاخطار التي يمكن ان نحيط به

4 - مصلحة عملية الصندوق : تقوم هذه المصلحة اساسا لمعالجة العمليات الحسابية الخاصة بالدينار او العملة الاجنبية ومن مهامها :

- ❖ فتح مختلف الحسابات

- ❖ استقبال الزبائن و استقبال الودائع
- ❖ معالجة العمليات المختلفة و المتعلقة بالايرادات ، توظيف الاموال
- ❖ تأجير الخزائن الحديدية للزبائن
- ❖ تنفيذ العمليات المقدمة من طرف الوكالة المركزية
- ❖ تسير حسن لخزينة الوكالة

5 -قسم الشبابيك : تقوم هذه المصلحة بالمهام التالية :

- ❖ تحصيل الشيكات في نفس المكان و خارج المكان
- ❖ المبادلات اليدوية التي يقوم بها الصرافون
- ❖ اعداد اليومية الحسابية

ثانيا : الهيكل التنظيمي لوكالة فرجيوة BDL 362

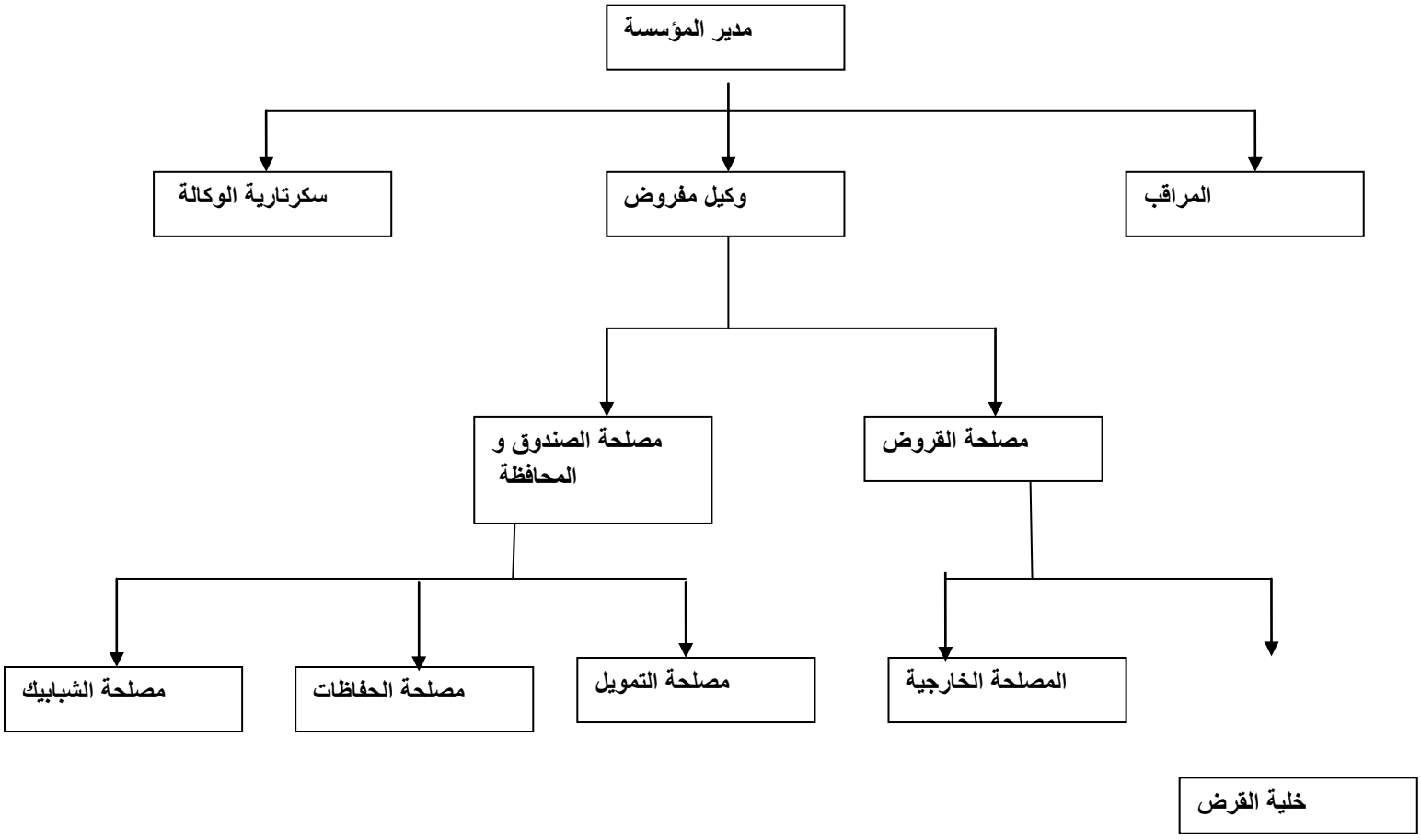

الشكل رقم: 04

المصدر : مدير البنك

المبحث الثاني : بطاقات الدفع الالكتروني فيBDL

المطلب الاول : ماهية بطاقة الدفع الالكتروني

اولا : تعريف البطاقة البنكية

هي بطاقة بلاستيكية تسمح بتسوية جميع المعاملات التجارية كما تتيح لحاملها سحب مبالغ نقدية من الموزعات الالية للنقود

البطاقة البنكية بالنسبة لبنك التنمية المحلية هي بطاقة دفع و سحب تستعمل في كل المعاملات لها رقم سري سليم مع بطاقة لحاملها في ظرف مغلق حيث يستعمله في عمليتي السحب و الدفع

ثانيا : مواصفات البطاقة

للبطاقة وجهين و فيما يلي توضيح لمكونات كل وجه :

1 - **الوجه الامامي** : كما يلي :

- ❖ اسم البنك الصادر لهذه البطاقة و شعاره
- ❖ رقم و تاريخ صلاحية البطاقة
- ❖ شريحة الكترونية
- ❖ سهم يشير الى كيفية ادخال البطاقة

2 - **الوجه الخلفي** : و يتكون هذا الوجه مما يلي

- ❖ شريط مغناطيسي يحتوي على معلومات غير مقروءة بالعين المجردة
- ❖ مساحة للامضاء من قبل صاحب البطاقة عند استلامها
- ❖ عنوان ورقم هاتف المركز الخاص بالتسيير و اصدار البطاقة
- ❖ ملاحظة مهمة حول البطاقة

ثالثا : خصائص بطاقات الدفع لبنك التنمية المحلية

1 - تسوية المعاملات مع التجار المتفق معهم

2 - امكانية استعمال البطاقة في اي وقت و على مدار السنة

3 - سحب الاموال عبر الصراف الالي (DAB) و الدفع عبر النهاية الوسطية (TPE)

4 - الامان و السرية التامة

5 - تودع قيمة المشترياتفي حساب التجار في نفس اليوم الموالي

6 - لا يدفع التجار عملات على قيمة المشتريات التي تمت بالبطاقة ، كما يدفعون قيمة فاتورة الاتصال بالبنك و لا حتى قيمة الة الدفع (TPE)

7 - مزودة بنظام الزامية تقديم الشيفرة السرية

المطلب الثاني : أنواع البطاقات المستخدمة في الوكالة و شروط الحصول عليها

أولا : أنواع البطاقات المستخدمة في بنك التنمية المحلية

تستخدم في بنك التنمية المحلية نوعين من البطاقات هي البطاقات الكلاسيكية (الزرقاء) و البطاقات الالكترونية الذهبية

1 - **البطاقات الكلاسيكية (الزرقاء) CARclassic**: وهي بطاقة دفع و سحب ذات لون ازرق تمنح للافراد الذين تتراوح دخولهم بين 50 و 100 الف دينار جزائري

2 - **البطاقة الذهبية CAR Gold** هي بطاقة دفع و سحب ذات لون اصفر و تمنح للافراد الذين تفوق او تساوي قيمة دخولهم 100 الف دج

ثانيا : شروط الحصول عليها

1 - ان تكون للشخص الطالب للبطاقة حساب لدى البنك BDL

2 - اثبات الحصول على عائد شهري منظم تحدد قيمته حسب نوعية البطاقة

3 - التجار و اصحاب المهن الحرة يقيمون تصريح بالعائد الناتج عن اخر نشاط

4 - العقد الذي بواسطته يتم اختيار نوع البطاقة

المطلب الثالث : أسس منح البطاقات الائتمانية واستعمالاتها .

1 -كيفية منح البطاقة

يتم منح البطاقة للزبون وفق عقد يربط بين هذا الاخير و البنك يتم فيه تحديد شروط المنح الاستعمال ، التجديد و كذلك سحب البطاقة ان بطاقة CIB (carte intrefancaire) يتم منحها من طرف البنك بحيث تبقى ملكيتها تابعة للبنك حيث يتممنحها بناءا على طلب من طرف الزبون الذي يملك حسابا بنكيا او من طرف وكلائه

تعتبر هذه البطاقة بطاقة شخصية بحيث يجب على المستفيد وضع توقيعه الشخصي عليها عند استلامها حيث يمنع منعا باتا تسليفها او استعمالها من طرف شخص اخر غير صاحب البطاقة و يتم تحديد استعمال البطاقة في المجالات التالية :

- سحب النقود من الماكينات الاتوماتيكية للنقود (DAB) او من مكاتب الدفع الالكترونية (GAB)
- اوامر الدفع لتخليص او دفع ثمن المشتريات السلع و الخدمات عن طريق اجهزة الدفع الالكتروني (TPE) كما يتعهد صاحب البطاقة البنكية باستعمالها في حدد الشبكة النقدية ما بين البنوك (RMI) و كذلك ضمن الشبكات المعتمدة من طرف البنك مانح البطاقة

2 - الرقم السري

سيقوم البنك بمنح رقم سري لصاحب البطاقة البنكية بطريقة سرية كما يجب على صاحب البطاقة الحرص على تأمين البطاقة و الرقم السري من الضياع او السرقة و غيرها

وعند استعمال البطاقة في الماكينات الالكترونية سيمح لصاحب البطاقة بتجريب 5 اكواد سرية ليتم استرجاع البطاقة و حجزها على مستوى الماكينة

3 -اشكال استعمال البطاقة

أ – اشكال استعمال البطاقة لسحب النقود من الماكينات او المكاتب الالكترونية

- يمكن لصاحب البطاقة سحب النقود بواصطة هذه الاخيرة في حدود القيمة المسموح سحبها اسبوعيا و المحددة من طرف البنك
- يمكن لصاحب البطاقة سحب النقود مباشرة في حدود التنظيمات المحددة من طرف البنك مع اظهار بطاقة اللتعريف او اي وثيقة لاثبات الهوية
- يتم تسجيل المبالغ المسحوبة و كذلك العمولات الخاصة بهذه المبالغ في الجانب الدائن لحساب صاحب البطاقة دون وجوب اظهار تفسيرات او تحديد البطاقة المستعملة خاصة اذا وجدت عدة بطاقات مستعملة لحساب واحد
- يجب على صاحب الحساب البنكي التأكد من وجود كمية من نقود كافية عند استعمال البطاقة للسحب

ب - اشكال استعمال البطاقة لتسديد مبالغ الشراء البضائع و الخدمات

- يمكن استعمال البطاقة البنكية كوسيلة لتسديد ائتمان المشتريات من البضائع و الخدمات

- يتم تسديد هذه المبالغ في حدود المبالغ المسموح بها و المحددة من طرف البنك
- استعمال البطاقة البنكية يتم وفقا لشروط و الاجراءت المعمول بها من طرف التجار المنخرطين في الشبكة النقدية لما بين البنوك و الذين يظهرون العلامة
- يحق للبنك ان ينقض المبالغ المدفوعة بواسطة البطاقة من الحساب البنكي لصاحبها في حالة الوفاة في حالة عدم الدفع القدرة القانونية في حالة حدوث حوادث عند الدفع او في حالة اغلاق الحساب البنكي حيث يتم اعلام صاحب البطاقة او الحساب بهذه العمليات
- يرخص صاحب الحساب البنكي للبنك بالقيام بالعمليات على حسابه وفق العمليات التي قام بها بواسطة البطاقة من شراء للسلع و الخدمات
- يجب على صاحب الحساب التأكد من وجود رصيد كافي على حسابه عند استعمال البطاقة لشراء السلع
- يقوم البنك مرحليا بارسال كشف لمختلف الغمليات التي استعملت فيها البطاقة البنكية لصاحب الحساب البنكي
- يبقى البنك حياديا اتجاه اي خصومات ذات الطبيعة التجارية و التي يمكن ان تحدث بين صاحب البطاقة و التجار و التي لا تتعلق بعملية التسديد
- عند ارجاع اي سلع او خدمات تم دفع ثمنها بواسطة البطاقة البنكية فان البنك لا يقوم باسترجاع ثمن هذه البضائع المرجعة الا بمبادرة من طرف البائع

4– دليل عمليات استعمال البطاقة

يتم تسجيل كل العمليات بواسطة البطاقة البنكية في سجل الكتروني هذه التسجيلات تعتبر كدلائل على عمليات الدفع او السحب بواسطة البطاقة البنكية و لا يعتبر البنك مسؤولا عن اية خسائر التي يتحملها صاحب البطاقة و الناتجة عن اخطاء في الجهاز

5– الشكاوي

لا يمكن الغاء اوامر الدفع بواسطة البطاقة الالكترونية وحدها اوامر الالغاء الناتجة عن ضياع البطاقة او سرقتها او الاستعمال السيء للمعلومات المرتبطة باستعمال البطاقة يمكن النظر فيها من طرف البنك

6- كيفية توقيف استعمال البطاقة

- يجب على صاحب البطاقة البنكية التبليغ عن حالات الضياع او السرقة للبطاقة ، هذا التبليغ يجب القيام به لايقاف استعمال البطاقة الى مركز المكالمات الخاص بالبنك و الذي يعمل 7 ايام في الاسبوع
- لا يتحمل البنك اي مسؤولية عن ايقاف عمل البطاقة البنكية في حالة قيام شخص اخر غير صاحب البطاقة بعملية التبليغ
- يجب القيام بعمليات التبليغ لايقاف البطاقة بواسطة رسالة موجهة للبنك او يتم ارسالها بطريقة مضمونة للوكالة البنكية التي منحت البطاقة
- في حالة الغش في استعمال البطاقة البنكية او في استعمال للمعلومات الخاصة بها يجب على صاحب البطاقة القيام بايداع شكوى لدى البنك في الاجال المحددة (90 يوم كحد اقصى)
- في حالة ضياع او سرقة البطاقة او الغش في استعمالها يمكن للبنك ان يطلب من صاحب البطاقة تقرير بالضياع او السرقة الممنوح من طرف السلطات القضائية المختصة

7-مسؤولية صاحب البطاقة

يعتبر صاحب البطاقة مسؤولا على الحفاظ على البطاقة البنكية و كذلك على سرية رقمها السري كما يعتبر صاحب البطاقة مسؤولا عن العمليات التي قام بها بواسطة البطاقة البنكية قبل ايداع اي شكوى

8-التعويض عن الأضرار

في حالة ثبوت ان الشكاوي الصادرة عن صاحب البطاقة من شكاوي مؤسسة يقوم البنك بالتعويض لصاحب الحساب اي خسائر ناتجة عن سبب هذه الشكاوي في اجل أقصاه 60 يوم

9-تسعيرات خدمات البطاقة البنكية

- يقوم المستفيد من البطاقة البنكية بدفع اشتراك السنوي يتم تحديد قيمته من طرف البنك ، و يتم سحب هذا الاشتراك سنويا من حساب صاحب البطاقة
- كما يتم فرض عمولة من طرف البنك على كل عملية سحب او دفع يقوم بها المستفيد بواسطة البطاقة او في حالة ايقاف البطاقة نتيجة عمليات السرقة و الغش او الضياع
- فيما يخص باقي التسعيرات الخاصة بخدمات البطاقة البنكية فيتم تحديدها من طرف البنك مانح البطاقة

- يمكن لصاحب الحساب او البطاقة البنكية الحصول على جدول خاص بالتسعيرات لخدمات البطاقة عن طريق البنك مانح البطاقة
- يقوم صاحب الحساب البنكي بالترخيص للبنك لجسم العمولات و الاشتراكات الناتجة عن الاستفادة من البطاقة البنكية

10-العقوبات

كل استعمال نتيج عنه غش في استعمال البطاقة البنكية بالاضافة الى اعطاء معلومات او تصاريح خاطئة ينتج عنه عقوبات جنائية ضد صاحب البطاقة في حدود ما ينص عليه القانون كما ا ناي استعمال او معلومات او تصاريح مغلوطة ينتج عنها الغاء العقد الذي يربط بين البنك و صاحب البطاقة البنكية

11- احصائيات حول عدد مستخدمي بطاقات الالكترونية .

أ - إحصائيات خاصة بسنة 2013

- **عدد مستخدمي البطاقات الالكترونية الزرقاء**

جدول رقم 03

الاشهر	عدد البطاقات	
جانفي	00	
فيفري	01	
مارس	03	4
افريل	01	5
ماي	00	5
جوان	02	7
جويلية	01	8
اوت	00	8
سبتمبر	02	10
اكتوبر	04	14
نوفمبر	02	16
ديسمبر	09	25

- **عدد مستعملي البطاقات الذهبية**

جدول رقم 04

الاشهر	عدد البطاقات	
جانفي	00	
فيفري	16	
مارس	20	36
افريل	11	47
ماي	11	58
جوان	10	68
جويلية	12	80
اوت	06	56
سبتمبر	09	95
اكتوبر	12	107
نوفمبر	13	120
ديسمبر	11	131

ب -: احصائيات خاصة بشهر جانفي 2014

- **عدد مستخدمي البطاقات الالكترونية الزرقاء**

جدول رقم 05

الاشهر	عدد البطاقات
جانفي	08

- **عدد مستخدمي البطاقات الالكترونية الذهبية**

جدول رقم 06

الاشهر	عدد البطاقات
جانفي	11

المبحث الثالث : تقييم البطاقات البنكية فيBDL

المطلب الأول : مزايا بطاقات البنكية فيBDL

نظرا للدور الفعال و الأ همية البالغة التي تلعبها البطاقات البنكية في تطوير النظام المصرفي من خلال عدة مزايا و ايجابيات تتمثل في عدة نقاط

1/ **من ناحية الامن** : تتمثل في النقاط االتالية :

- ❖ المصادقة على قوانين و اجراءات عقابية تحرم الاحتيال في استعمال البطاقة
- ❖ تأمين امكانيات لكل معاملات السحب بالبطاقة
- ❖ تحل مشاكل التعامل نقدا بالاموال و كذلك توفير الامان عند المعاملات
- ❖ يتم تدوالها و استخدامها عالميا نظرا لكونها من الشكل EMV

2/ **من ناحية الزمن** : تتمثل في النقاط التالية :

- ❖ تخفيض الضغط على الشبابيك العادية بغية السحب في الفروع البنكية
- ❖ توفير درجة عالية من نوعية الخدمات المقدمة للعميل
- ❖ توفير اجهزة نهائي الدفع عند التجار
- ❖ السرعة و الدقة في سحب النقود من الشبابيك الالية
- ❖ امكانية توفير الخدمة للعملاء من اي مكان عن طريق اجهزة الصراف الالي

3/ من **ناحية الاقتصاد** : تتمثل فيما يلي :

- ❖ توفير عائدات مالية هامة للبنك عند التعامل بها اما بالسحب او الدفع
- ❖ ضمان عدد كبير من حاملي البطاقة كزبائن دائمين للبنك
- ❖ تكوين ارصدة مالية لدى البنك تساعد في التحكم على شكل سيولة
- ❖ اجبار المحلات المحلية على فتح حسابات لدى البنك للاستفادة من خدمات البطاقات البنكية
- ❖ الحصول على فرق سعر العملة الاجنبية عند تحويل العملة اليها
- ❖ الاقتصاد في التدفق المالي في السوق

المطلب الثاني : عيوب البطاقات البنكية فيBDL

رغم المزايا العديدة للبطاقات البنكية و الاهمية التي تلعبها في النظام المصرفي فلها عدة عيوب نبرزها في النقاط التالية :

- نسيان الرقم السري من طرف حامل البطاقة باستمرار
- في حالة سرقة البطاقة او ضياعها يسهل للشخص الذي وجدها استعمالها
- تحمل البنك مخاطر عدم دفع اصحاب البطاقات قيمة مشترياتهم و الخدمات المقدمة لهم و الفوائد المستحقة عليهم
- عدم مطابقة المبلغ و الخدمات لرغبات و حاجيات حاملي البطاقة مما يؤدي الى عدم استخدامها
- التكاليف المالية العالية التي يتحملها البنك نتيجة طبع البطاقات و توزيعها و الاشهار عنها اضافة الى منح انتهاء مجاني قدره 55يوم
- تحمل العميل المسؤولية في حالة ضياع او سرقة بطاقته اضافة الى انه اذا لم يبلغ المصدر او احد فروعه بذلك فإنه يتحمل خسائر كبيرة نتيجة الافراط في استعمالها و قد يدخل صاحب البطاقة في منازعات قضائية
- المنافسة الشديدة بين البنوك و المؤسسات المالية و سعي كل منهما الى ادخال تعديلات و تحسينات و استخدام احد تكنولوجيا لتطوير البطاقة الائتمانية ومنح حاملها المزيد من المزايا و تمكينه من الخدمات العديدة المقدمة من البنك
- وقوع البنك في ازمة سيولة نتيجة الافراط من طرف حاملي البطاقة في استخدامها مما يؤدي الى انحصار مواردهم و ضياع عليهم فرص استثمارية و عوائد كان يمكن تحقيقها و الحصول عليها

خاتمة الفصل

من خلال دراستنا لواقع استخدام تكنولوجيا و الاتصال في بنك التنمية المحلية وكالة فرجيوة يمكننا القول ان البنوك الجزائرية تعاني بطء شديد في الاستفادة من هذه التكنولوجيا رغم ان التكنولوجيا المصرفية تطورت بشكل كبير جدا في العالم

خاتمة عامة

تعد المصارف العمود الفقري في الاقتصاد باعتبارها المنظمة التي تتعامل مع الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع دفع عند الطلب او الاجال المحددة كما تقوم ايضا بعمليات التمويل الداخلي و الخارجي و كذا توفير خدمات تتماشى مع خطط التنمية و السياسة الدولة .

كذلك اصبح لزاما على المصارف الجزائرية ان تتماشى مع متطلبات العصر و مسايرته و ذلك بتطبيق التكنولوجيا الحديثة بهدف تقديم خدمات متطورة الا ان تطبيق مثل هذه التكنولوجيا المتطورة لا يأتي الا بعد الدراسة المسبقة لامكانية التطبيق و الاختيار الامثل و الاختيار الامثل للتكنولوجيا التي تساعد المصارف الجزائرية في دفع عجلة التنمية بالاضافة الى اختيار الاستراتيجيات الملائمة التي تمكن المصارف الجزائرية من اللحاق بركب الدول الرائدة في العمل المصرفي ثم الدول المتقدمة كل ذلك سوف ينعكس ايجابا على طريقة عمل المصارف الجزائرية من خلال اكتسابها لخبرات تساعدها على مواجهة الاخطار و تفادي الازمات الناجمة عن ادخال التكنولوجيا الجديدة في المصارف الجزائرية و من هذا المنطلق يمكن ان المصارف الجزائرية تعاني من بطء شديد رغم ما تحققه من مزايا للزبائن و مداخيل لفائدة المصارف و اكتسابها لميزة تنافسية في ظل اقتصاد السوق .

وكنتيجة لذلك أصبح من الضروري على المصارف الجزائرية الاستفادة من التجارب الرائدة في مجال العمل المصرفي الحديث بهدف تحسين المنظومة المصرفية الجزائرية التي تعاني من التأخر في هذا المجال.

قائمة المراجع

أولا :الكتب

1 -حسن سمير عشيش : **التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الاقراض و التوسع النقدي في البنوك** ، مكتبة المجتمع العربي للنشر و الوزيع ، عمان الاردن الطبعة 1 ، 2010

2 -احمد زهير شامية : **النقود و المصارف** ، دار زهران للنشر و التوزيع' عمان الادرن' ط 1 ، 2010

3 -صادق راشد الشمري : **ادارة المصارف الواقع و التطبيقات العملية** ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، عمان الاردن ، ط1 ، 2009

4 -زياد رمضان و محفوظ جودة **: الاتجاهات المعاصرة في ادارة البنوك'** دار وائل للنشر ، عمان الاردن 2006

5 -سعيد سامي الحلاق و محمد محمود العلجوني : **النقود و البنوك و المصارف المركزية** ' دار اليازوي للنشر 'عمان الاردن' 2010

6 -احمد فريد مصطفى : **الاقتصاد النقدي و الدولي**' مؤسسة شباب الجامعة' الاسكندرية مصر' 2009

7 -خالد امين عبد الله **: العمليات المصرفية**' دار وائل للنشر و الطباعة' عمان الاردن' 2000

8 -محمد عبد الفتاح الصيرفي : **ادارة البنوك'** دار المناهج' ط 1 '2006

9 -محمد حميدات : **مدخل التحليل النقدي**' ديوان المطبوعات الجامعية' ط3 'الجزائر' 2005

10 -الطاهر لطرش : **تقنيات البنوك**' ديوان المطبوعات الجامعية ، ط6 ، الجزائر ، 2007

11 -محمد محفوظ لعشب **: الوجيز في القانون المصرفي الجزائري** ، ديوان المطبوعات الجامعية 'الجزائر 2004

12 -عبد القادر تومي **: العولمة فلسفتها و مظاهرها وتأثيرها** ، مؤسسة كنوز الحكمة 'الجزائر' 2009

13 -نبيل مرسي : **الميزة التنافسية في مجال الاعمال'** دار المعرفة الجامعية ، مصر 1998

14 -السيد احمد عبد الخلاف : **التجارة الالكترونية و العولمة** ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة مصر' ط3 '2008

15 -محمد عبد الحسن الطائي : **التجارة الالكترونية المستقبل الواعد الاجيال القادم** ة' دار الثقافة للنشر' عمان الاردن' ط1 '2010

16 -باسم احمد المبيضين : **التجارة الالكترونية** 'دار جليس للنشر و التوزيع 'الاردن' ط1 ، 2010

17 -محمد توفيق **: بطاقات الائتمان و الاسس القانونية للعلاقات الناشئة عند استخدامها** ، دار امين للنشر' الجزائر' 2001

18 -عبد المطلب عبد الحميد : **البنوك الشاملة عملياتها و ادارتها** 'الدار الجامعية 'الاسكندرية مصر' 2000

19 -نادر عبد الوهاب شافي **: المصارف و النقود الالكترونية** ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان 'ط1 '2007

20 -ابراهيم العيسوي : **التجارة الالكترونية** ، المكتبة الاكاديمية للنشر ، مصر ، 2003

21 -محمد نور صالح الجداية و سناء جودت خلاق: **التجارة الالكترونية'** دار حامد للنشر' عمان الاردن 'ط2' 2012
22 -ابراهيم بختي : **التجارة الالكترونية'** ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ، ط2 ، 2008
23 -احمد محمد غنيم: **الادارة الالكترونية** ، كلية التجارة ، جامعة المنصورة ، 2009
24 -احمد محمد عنيم : **التسويق و التجارة الالكترونية** ، المكتبة العصرية للنشر ، مصر، 2010 - 2011

ثانيا :المذكرات و الرسائل الجامعية

1 -بطاهر علي : **اصلاحات النظام المصرفي الجزائري و اثرها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية'** اطروحة لنيل الشهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية' فرع تحليل اقتصادي' جامعة الجزائر 2006/2005
2 -تشام فاروق : **بحث حول اهمية الاصلاحات المصرفية و المالية في تحسين الاداء** ، جامعة وهران' الجزائر' 2008
3 -معطي سيد احمد **: واقع و تأثير التكنولوجيا الجديدة للاعلام و الاتصال على انشطة البنوك الجزائرية** 'مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير 'في ادارة الافراد و حكومة الشركات' جامعة تلمسان '2012/2011
4 -مراد عودة **: اثر استخدام تكنولوجيا الاعلام و الاتصال على الخدمات المصرفية** 'مذكرة مقدمة لنيل شهادة LMD 'جامعة الجزائر' 2010
5 -بوطويل خدوجة : **مستقبل الصيرفة الالكترونية في الجزائر** ، مذكرة لنيل شهادة الماجيسيتر 'جامعة المدية' 2009/2008
6 -جمال بوعتروس : **دور التسويق الالكتروني في تطوير سياسات التسويق المصرفي'** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير و المناجمنت 'جامعة منتوري قسنطينة '2009/2008
7 -فضيلة شيروف : **اثر التسويق الالكتروني على جودة الخدمات المصرفية** 'مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في التسويق 'جامعة منتوري قسنطينة '2010/2009
8 -برباش نادية و اخرون : **الصيرفة الالكترونية و عصرنة البنوك الجزائرية** 'مذكرة لنيل شهادة ليسانس LMD' المركز الجامعي ميلة '2011/2010
9 -سهام بهلول **: الصيرفة الالكترونية كحتمية لتطوير الخدمات المصرفية** 'مذكرة لنيل شهادة ماجستير'جامعة فرحات عباس سطيف' 2010/2009
10 -بن الشيخ ليندة **: واقع الصيرفة الالكترونية في البنوك التجارية** 'مذكرة لنيل الشهادة الماجستير في الاقتصاد النقدي ، جامعة فرحات عباس سطيف '2009/2008
11 -جليد نور الدين **: تطوير وسائل الدفع المصرفية في ظل التكنولوجيا الالكترونية حالة الجزائر** 'اطروحة دكتوراه نقود و مالية 'جامعة الجزائر' 2010
12 -بلوفي محمد : **مدى استخدام تكنولوجيا المعلومات في النظام المصرفي الجزائري'** مذكرة مقدمة لنيل الشهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية 'تخصص نقود و بنوك و مالية 'جامعة تلمسان '2006/2005
13 -لوصيف عمار : **استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن 21 مع الاشارة الى التجربة الجزائرية** 'مذكرة لنيل الشهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية' جامعة منتوري قسنطينة' 2008/2007

14 -زيدان محمد **: دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك BADR**‘ رسالة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ‘2005/2004

15 -بسمة مسعي و اخرون **: واقع رسائل الدفع الحديثة في البنوك التجارية** ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس تخصص مالية ، المركز الجامعي ميلة 2011‘/2012

16 -

ثالثا :منشورات و نشرات و قوانين و محاضرات

1 - احمد فريد مصطفى **: الاقتصاد النقدي و الدولي** ‘ مؤسسة شباب الجامعة مصر ‘2009

2 - القانون 88/ 01 المؤرخ في 1988/1/12

3 - القانون 06/88 المؤرخ في 1988/1/12

4 - القانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض المؤرخ في 1990/4/14

5 - بلعزوز بن علي : **محاضرات في النظريات و السياسات النقدية**

6 - البنك الاهلي المصري : **النشرة الاقتصادية** ، العدد 2 ، المجلة 54 ، 2001

7 - عصرنة الخدمات البريدية : **مجلة ساعي البريد** ، الجزائر ، رقم 09 ، 2004

3-1 وظائف بعض مصالح وأقسام الوكالة.....67

3-2 الهيكل التنظيمي للوكالة.....69.

المبحث الثاني : بطاقات الدفع الإلكتروني في BDL

1-ما هية بطاقة الدفع الإلكتروني.....70

1-1 تعريف البطاقة البنكية.....70

1-2 مواصفات البطاقة 70

1-3 خصائص البطاقة.....70

2- أنواع البطاقة المستخدمة في الوكالة وشروط الحصول عليها....71

2-1 أنواع البطاقات المستخدمة في الوكالة 71

2-2 شروط الحصول عليها.....71

3- أسس منح البطاقات الإئتمانية وإستعمالاتها.....71

المبحث الثالث : تقييم البطاقات البنكية في BDL

1-مزايا البطاقات البنكية في BDL.....77

2- عيوب البطاقات البنكية فيBDL **.....78**

خاتـــــمة الفصل الثالث

الخاتـــــــمة العـــــامة

المقدمة العـــــــامة

الفصل الأول: عموميات حول النظام المصرفي الجزائري

تمهيد الفصل..... 0

المبحث الأول:ما هية الإئتمان

1-تعريف الإئتمان..... 03

2-أهمية الإئتمان وأنواعه 04

1.2. أهمية الإئتمان..... .....04....

2.2.أنواع الإئتمان 06

3- أسواق وأدوات الإئتمان 08

3-1 أسواق الإئتمان 08

3-2 أدوات الإئتمان 09

المبحث الثاني:نظرة حول المصارف

1- تعريف المصارف 12

2- أنواع المصارف.....13

2-1 المصارف التجارية 13

2-2 المصارف المركزية.....16

2-3 المصارف المتخصصة 18

3- أهمية المصارف

المبحث الثالث :إصلاحات النظام المصرفي الجزائري منذ الإستقلال إلى غاية قانون النقد والقرض

1- النظام المصرفي الجزائري منذ الإستقلال إلى غاية إصلاحات 1986

1-1من 1960 إلى غاية 1970.....21

1-2 من 1971 إلى غاية 1977.....23

1-3 من 1978 إلى غاية1985.....24
2-قانون إستقلالية المصارف لسنة 1988.....26
2- قانون النقد والقرض رقم (10/90) وأهم تعديلاته.....28
2-1 قانون النقد والقرض.....28
2-2 أهم تعديلات قانون النقد والقرض.....30

خـــاتـــــمة الفصل الأول

الفصل الثاني : واقع تكنولوجيا الإعلام والإتصال في النظام المصرفي الجزائري

تمهيد الفصل 35

المبحث الاول : ماهية تكنولوجيا الإعلام والإتصال في المجال المصرفي 36

1- تعريف تكنولوجيا الإعلام والإتصال في المجال المصرفي.....36
1-1 تعريف تكنولوجيا المعلومات والإتصال 36
2-1 تعريف تكنولوجيا الإعلام والإتصال في المجال المصرفي.....37
3-1 خصائص تكنولوجيا الإعلام والإتصال في المجال المصرفي.....38

2- مؤشرات الإداء التكنولوجي في أداء المنظومة المصرفية.....38
3- أهداف التحول إلى إستعمال التكنولوجيا الحديثة في المجال المصرفي 39

المبحث الثاني : الصيرفة الإلكترونية

1- ما هية الصيرفة الإلكترونية 41
1-1 تعريف الصيرفة الإلكترونية.....41
2-1 خصائص الصيرفة الإلكترونية.....42
3-1 نشأة الصيرفة الإلكترونية.....43
2- أهمية الصيرفة الإلكترونية.....44
1-2 الأهمية الإقتصادية 44
2-2 الاهمية العلمية 45
1- 3 تأثير الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري.....46

المبحث الثالث : أنواع الخدمات المصرفية الإلكترونية

1- وسائل الدفع الإلكترونية.....47
1-1 بطاقات الإئتمان 47
1-2 البطاقات الذكية.....53
1-3 النقود الإلكترونية.....54
2- الأدوات الحديثة لتسويق الخدمات المصرفية 59
2-1 الصراف الألي 59
2-2 الهاتف المصرفي.....60
2-3 الأنترنت المصرفي.....60
3- خدمات المقاصة الإلكترونية 61
3-1 المفهوم القانوني للمقاصة الإلكترونية.....61
3-2 تعريف المقاصة الإلكترونية.....61
3-3 خدمات المقاصة الإلكترونية.....61
3-4 أهداف المقاصة الإلكترونية.....62
3-5 قواعد المبادلة في المقاصة الإلكترونية 62
خـــــــاتمة الفصـــــــل الثاني
الفصل الثالث : واقع وسائل الدفع الحديثة في الوكالة البنكية - BDL فرجيوة
المبحث الاول : عموميات حول بنك التنمية المحلية
1 تعريف بنك التنمية المحلية ومهامه.....65
2- تقديم بنك التنمية المحلية بفرجيوة.....66
2-1 التعريف بالوكالة BDL362.....66
2-2وظائف الوكالة 66
2-3 أهداف الوكالة 66
3- الهيكل التنظيمي للوكالة.....67